

المتن الحَبِير
في
أصول وكليات وقواعد التفسير

جمعه

الدكتور عصام الدين إبراهيم النُّقيلي



المتن الحبير في أصول وكليات وقواعد التفسير

جمعه

الدكتور عصام الدين إبراهيم النُّقيلي





يا ناظرًا فيما عمدتُ لجمعِهِ * عذرًا فإنَّ أُنْحَا البصيرة يَعْدُرُ
واعلمُ بأنَّ المرءَ لو بَلَغَ المَدَى * في العُمُرِ لاقَى الموتَ وهوَ مقصَّرُ
فإذا ظفرتَ بزَلَّةٍ فافتَحْ لَهَا * بابَ التَّجَاوُزِ فَالتَّجَاوُزُ أَجْدُرُ
ومنَ المحالِ بأن نَرَى أحَدًا حَوَى * كُنْهَ الكَمالِ وذَا هوَ المتعَدُّ(1)

(1) عَلَّمَ الدِّينَ القَاسِمُ بِنُ أَحْمَدَ الأَنْدَلُسِيُّ، كتاب "أسنى المقاصد وأعذب الموارد".



إِنَّمَا دَلِيلُكُمْ عَلَى الْبِرِّ الْجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ الْمَعْرُوفِ

{ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ ۖ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا }

[النساء: 82].



مقدمّة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ

نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهده اللهُ فلا مضلَّ له ومن يضلِّ فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ له وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدهُ ورسوله ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:

. [102]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 70 - 71].

أمَّا بعدُ: "فإنَّ أصدقَ الحديثِ كتابُ اللهِ تعالى، وخيرُ الهدي هديُّ محمَّدٍ ﷺ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٍ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٍ، وكلَّ ضلالةٍ في النَّارِ (1)".

(1) أما بعدُ فإنَّ أصدقَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وإنَّ أفضلَ الهدي هديُّ محمَّدٍ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٍ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٍ، وكلَّ ضلالةٍ في النَّارِ أنتكم الساعةُ بغتةً - بُعثتُ أنا والساعةُ هكذا - صبحتكم الساعةُ ومستكم - أنا أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه - من ترك مالا فلاهله - ومن ترك دينًا أو ضياعًا فإليَّ وعليَّ - وأنا وليُّ المؤمنين.
الراوي: جابر بن عبدالله، المصدر: صحيح الجامع، الرقم: 1353.
التخريج: أخرجه النسائي في (المتجى) (3/ 188)، وأحمد (3/ 310) باختلاف يسير.



وبعد:

فهذا متن صغير في علوم أصول التفسير وكلياته وقواعده، جمعت فيه ما يجب على الطالب معرفته، وما عملي فيه إلا أن جمعت المعلومات مختصرة في متن واحد من كتب الرجال وأفواههم ليسهل ضبطه، وأسأل الله تعالى أن يجعله خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفعني به والمسلمين، آمين.



الفصل الأوّل

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأوّل: تعريف كل من:

أصول، وكليات، وقواعد، التفسير

المبحث الثاني: أقسام التفسير

المبحث الثالث: أنواع التفسير





أصول التفسير

لفظُ أصولِ التفسيرِ مركَّبٌ إضافيٌّ، وهو في ذاته، اسمٌ لعلمٍ خاصٍّ، ولكنَّ تركيبه الإضافي هو جزءٌ من حقيقته، فهو ليس اسماً خالصاً، فقد انقطع عن أصلِ الإضافة التي تتكوَّن من مضافٍ ومضافٍ إليه، ولذا كان لا بدَّ من تعريفه تعريفُ جزأيه:

- أ) الأصولُ لغةً:

فالأصولُ جمعُ أصلٍ، والأصلُ في اللغةِ يطلقُ باطلاقاتٍ متعدِّدةٍ، وأهمُّها أمرانِ هما:

1) ما بينى عليه غيره حسناً أو معنىً، أو ما يرتكزُ عليه الشَّيْءُ ويبنى، فالأوَّلُ كبناءِ الحائِطِ على الأساسِ، والثَّاني كبناءِ الحكمِ على الدَّليلِ، فكلُّ من الأساسِ والدَّليلِ أصلٌ، لأنَّهُ بينى عليه غيره.

2) منشأ الشَّيْءِ، مثل القطنِ فإنَّه أصلُ المنسوجاتِ لأنَّها تنشأ منه، والبرتقالُ أصلُ العصيرِ، وهكذا.

- ب) الأصلُ في الاصطلاح:

فإنَّه يطلقُ باطلاقاتٍ أربعةٍ وهي:

1) الصُّورةُ المقيسُ عليها:

كقولك الخمرُ أصلُ النِّبيذِ، أي بمعنى أنَّ الخمرَ مقيسُ عليها النِّبيذُ في الحرمةِ.

2) القاعدةُ: كقوله تعالى:

{وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ} [البقرة: 127] وقواعدُ البيتِ هي أساسه وأساسه هو أصله.

3) الرَّاجِحُ:



ومثاله الأصلُ في الكلامِ الحقيقةُ، أي الرَّاجحُ عندَ السَّامِعِ هوَ المعنى الحقيقي دونَ المعنى المجازي لعدمِ القرينةِ الدَّالةِ عليه.

ويدخل في لفظ أصول التفسير لفظ قواعد التفسير.

ج) التفسير لغةً:

مصدرٌ على وزن "تفعيل"، وهو من الفسر وهو البيان والكشف، ويقال هو مقلوبُ السَّفرِ، تقولُ أسفَرَ الصُّبحُ إذا أضاء، (وبان كل شيء)، (وأسفرت المرأة عن وجهها، إذا بان وجهها وعُرفت) وقيل مأخوذٌ من التَّفَسَّرَ وهي اسمٌ لما يعرفُ به الطَّبيبُ المرضَ (2).

د) التفسير اصطلاحاً:

بيانُ كلامِ الله تعالى؛ أو تقول: علمٌ يعرفُ به فهمُ كلامِ الله تعالى، وبيانُ معانيه، واستخراجُ أحكامه وحكمه (1).

هـ) أصول التفسير بالمعنى الإضافي:

هي الأسس والقواعد التي تعين على فهم كيفية التفسير. أو هي مصادر التفسير.



كليات القرآن

– أ) الكليات لغة:

كلمة تستعمل بمعنى الاستغراق بحسب المقام.

– ب) كليات القرآن بالمعنى الإضافي:

ورود لفظٍ أو أسلوبٍ في القرآن على معنى أو طريقة مطردة أو أغلبية.

وللمفسرين في إيراد الكليات طريقتان:

الطريقة الأولى: الإطلاق أو الاطراد.

كقول ابن عباس وابن زيد: كُلهُ شيءٍ في القرآن رجزٌ فهو عذاب⁽¹⁾. (وهذا ليس على إطلاقه).

الطريقة الثانية: الإطلاق مع الاستثناء أو الأغلبية. وإن المستثنيات تُسمى أفراداً،

وسُميت بذلك لانفرادها بحكم خاص يُخرجها عن الحكم الغالب.

من ذلك أن؛ كل: ما في القرآن من ذكر البعل فهو الزوج، كقوله تعالى: {وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ

بِرِّهِنَّ} [البقرة: 228] إلا حرفاً واحداً في الصافات: {أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ

الْحَالِقِينَ} [الصافات: 125]، فإنه أراد صنماً⁽²⁾.

فالبعل بمعنى الزوج من الكليات الأغلبية، والبعل بمعنى الصنم من الأفراد.

وكل من الكليات المطردة والأغلبية، تدور بين أسلوب ولفظ.

والفرق بين الألفاظ والأساليب: وهو أن كليات الألفاظ مدارها على لفظ أو ألفاظ أو جملة

معينة، سواء كان ذلك متعلقاً بورود اللفظ على معنى معين، أو على طريقة معينة.

(1) انظر: تفسير الطبري 1 / 305، 306.

(2) انظر: البرهان في علوم القرآن 1 / 137.



في حين أنّ المدارَ في كَلِّيَّاتِ الأساليبِ ليسَ الألفاظُ، بلِ الموضوعاتُ والقضايا وكيفيةَ ورودها في نظمِ القرآنِ وطريقةَ ذلكِ، ويمكنُ أنْ يُمثَّلَ لكَلِّيَّاتِ الأساليبِ بقولِ ابنِ القيمِ: وهذه طريقةُ القرآنِ يقرنُ بينَ أسماءِ الرِّجاءِ وأسماءِ المخافةِ، كقوله تعالى: {اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [المائدة:98].

والفرقُ بينَ المعنى والطريقةِ: أنّ الكَلِّيَّةَ قدْ تتعلَّقُ بورودِ لفظٍ على معنى معيَّنٍ في جميعِ القرآنِ، كقولهم: (كلُّ ظنٍّ في القرآنِ فهو يقينٌ) وقدْ تكونُ متعلِّقةً بورودِ لفظٍ لا على معنى بلِ على طريقةٍ أو منهجٍ أو استعمالٍ معيَّنٍ، وذلكَ مثلَ قولهم: (كلُّ زعمٍ في القرآنِ فقدْ دُمَّ القائلونَ به).

والفرقُ بينَ المطرِّدةِ والأغلبِيَّةِ: وهو أنّ المطرِّدةَ هي الكَلِّيَّةُ المتحقِّقةُ في جميعِ مواطنِ ورودها في القرآنِ، فإذا خرجَ موطنٌ أو أكثرٌ لمْ تتحقَّقْ فيه ولكنِ المواطنُ المتحقِّقةُ فيها أغلبُ، فهي أغلبِيَّةٌ.



قواعد التفسير

القاعدة لغة:

الأساس: والقواعد دعائم كل شيء، كقواعد الإسلام وقواعد البيت وغيرها، وقواعد البناء: أساسه.

القاعدة اصطلاحاً:

القضية الكلية أو الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته، وتكون مطردة أو أغلبية.

– القاعدة المطردة: مثل: الأمور بمقاصدها.

– القاعدة الأغلبية: مثل: كلُّ أنثى ولود.

فالإنثى اللاتي لا يلدن يُعتبرن استثناء من القاعدة، لذلك كانت قاعدة أغلبية.

قواعد التفسير بمعناه الإضافي:

هي: الضوابط المطردة أو الأغلبية التي يُتوصَّل بها إلى معرفة معاني القرآن.



أقسام التفسير

1 - التفسير بالمأثور:

وهو على أقسام:

أ - تفسير النبي ﷺ.

ب - تفسير الصحابة.

ج - تفسير التابعين.

2 - التفسير بقواعد التفسير:

وهي الأصول والقواعد التي يبنى عليها المفسر تفسيره، وسيأتي بيانه.



أنواع التفسير

1 - التفسير التحليلي:

وهو اعتماد المفسر على أسلوب التحليل في الآية، بذكر أسباب النزول، وبيان الغريب من الألفاظ، وبيان مجملها...

2 - التفسير الإجمالي:

وهو اعتماد المفسر على المعنى العام للآية دون النظر في التفاصيل، وهو المشهور بين العامة.

3 - التفسير المقارن:

وهو اعتماد المفسر على عدّة أقوال في تفسير الآية ثمَّ يُرَجِّح بينها بقواعد الترجيح.

4 - التفسير الموضوعي:

وهو اعتماد المفسر على دراسة لفظة أو جملة في القرآن، ويستخرج منها كل فوائدها.





الفصل الثاني

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: شرح أصول التفسير

المبحث الثاني: شرح كليات التفسير

المبحث الثالث: شرح قواعد التفسير





أصول التفسير

الأصل الأوّل: تفسير النبي ﷺ للقرآن:

وهو على قسمين:

1 - تفسير النبي ﷺ للقرآن بالقرآن:

من ذلك تفسير النبي ﷺ لقوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} [الأنعام: 82]، فشق ذلك على المسلمين فقالوا: يا رسول الله وأئنا لا يظلم أنفسه؟ قال: ليس ذلك، إنما هو الشرك ألم تسمعون ما قال لقمان لابنه: {يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: 13]⁽¹⁾.

2 - تفسير النبي ﷺ للقرآن بقوله (بالسنة):

من ذلك أن رسول الله ﷺ فسّر قول الله تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ} [الأنفال: 60]، بما ورد عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ}، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري (3360)، ومسلم (124) باختلاف يسير، والترمذي (3067) واللفظ له.

(2) رواه مسلم، في صحيحه، عن عقبة بن عامر، الصفحة أو الرقم: 1917، صحيح.



الأصل الثاني: تفسير الصحابي للقرآن:

وهو أن يفسر الصحابي القرآن بتفسير النبي ﷺ للقرآن بالقرآن، أو السنة. فإن أعياه ذلك: فسر الصحابي القرآن بالقرآن يبحثه الخاص، ثم بلغة العرب، ثم بالفهم والاجتهاد.

1 - تفسير الصحابي للقرآن بالقرآن:

من ذلك تفسير علي بن أبي طالب لقوله تعالى: {وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ} [الطور: 5]، بأنه السماء، وقال: {وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا} [الأنبياء: 32]⁽¹⁾.

2 - تفسير الصحابي للقرآن بلغة العرب:

من ذلك تفسير ابن عباس لقوله تعالى: {وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ} [الاشقاق: 2]. قال ابن عباس: سمعت لربها⁽²⁾.

3 - تفسير الصحابي بالفهم والاجتهاد:

من ذلك لما سُئِلَ ابن عباس عن قوله تعالى: {أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ ۗ بَنَاهَا * رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا * وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا * وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا} [التازعات: 27 - 30]، فذكر الله تعالى خلق السماء قبل الأرض.

(1) يُنظر: تفسير الطبري 27/18.

(2) تفسير الطبري 113/30.



وقوله تعالى: {قُلْ أَنتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاسِي مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلْسَّائِلِينَ * ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ} [فصلت: 9 - 11]، فذكر الله تعالى خلق الأرض قبل السماء في هذه الآية.

فأجاب عن ذلك بقوله: خلق الأرض في يومين، ثم استوى إلى السماء فسوَاهنَّ في يومين آخرين، ثم دحا الأرض، ودحوها أن أخرج منها الماء والمرعى، وخلق الجبال والجمال والآكام وما بينه في يومين آخرين، فذلك قوله: {دَحَاهَا}، وقوله: {خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ} فجعل الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وخلق السماء في يومين⁽¹⁾.

(1) يُنظر فتح الباري 418/8.



الأصل الثالث: تفسير التابعين للقرآن:

وهو أن يفسر التابعي القرآن بتفسير النبي ﷺ للقرآن بالقرآن، أو بالسنة، فإن أعياه ذلك: فسّر التابعي القرآن بتفسير الصحابي السابق، فإن لم يجد فسّر القرآن بالقرآن ببحثه الخاص، ثم بلغة العرب، ثم بالفهم والاجتهاد.

1 - تفسير التابعي للقرآن بالقرآن:

من ذلك تفسير مجاهد لقوله تعالى: {ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرَهُ} [عبس: 20]، بقوله تعالى: {إِنَّ هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا} [الإنسان: 3]⁽¹⁾.

ومن ذلك تفسير ابن زيد وهو من أتباع التابعين لقوله تعالى: {قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا} [الطلاق: 10]، فقال: القرآن روح الله، وقرأ: {وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا} [الشروء: 52]... حتى قال: القرآن وهو الذكر، وهو الروح⁽²⁾.

(1) يُنظر تفسير الطبري تحقيق عبد الله التركي 112/24.

(2) تفسير الطبري 152/28.



ب - تفسير التابعي للقرآن بلغت العرب:

من ذلك قوله تعالى: {وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ} [ق: 10]، قال مجاهد، وقتادة، وابن زيد: الباسقات: الطَّوَال (1).

ج - تفسير التابعي للقرآن بالفهم والاجتهاد:

من ذلك قوله تعالى: {ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرَهُ} [عبس: 20]، قال السدي، وقتادة: يَسَّرَ خروجه من بطن أمه.

وقال مجاهد، والحسن، وابن زيد: يَسَّرَ سبيل الخير والشر (2).

(1) يُنظر: تفسير الطبري 153/26.

(2) يُنظر: تفسير الطبري 55/30.



الأصل الرابع: التفسير بقواعد التفسير:

وهو أن يتبع العالم طريق السلف في تفسير القرآن وهو على ما يلي:

- 1 - يفسر العالم القرآن بتفسير النبي ﷺ للقرآن بالقرآن أو بالسنة.
 - 2 - فإن لم يجد: فبتفسير الصحابي السابق ذكره.
 - 3 - فإن لم يجد: فبتفسير التابعي السابق ذكره.
 - 4 - فإن لم يجد: فقواعد التفسير وعلوم اللغة، وعلوم اللغة في باب التفسير من جملة قواعد التفسير.
- وسياتي ذكر قواعد التفسير التي يسير على نهجها المفسر.



كليات القرآن

إن كليات القرآن السابق تعريفها على أقسام عدّة وكل قسم يمكن أن يدخل تحته أقسام أكثر، وقد تفنن أهل التفسير في تقسيمها كل على حسب منهجه وعلمه، فمنهم من قسمها إلى كليات عقدية، وكليات أخلاقية، وكليات تشريعية، وكليات مقاصدية. ومنهم من قسمها إلى كليات الحروف، وكليات الأسماء، وكليات الأفعال، وكليات الأحكام، وغير ذلك...

أمّا نحن فنسلك سبيلاً عامّاً يمكن إدراج كل أنواع الكليات تحته، وهو على ما يلي:

1 - كليات عامة:

2 - كليات الأساليب:

وهي على قسمين:

أ - كليات أساليب مطردة.

ب - كليات أساليبٍ أغلبية.

3 - كليات الألفاظ:

وهي قسمين:

أ - كليات ألفاظ مطردة.

ب - كليات ألفاظ أغلبية.



{الكليات العامة}

1 - من الكليات العامة في القرآن الكريم تقرير التوحيد:

وهو على قسمين:

- تقرير التوحيد في طلبه:

- تقرير التوحيد في خبره:

أ - أما في طلبه:

منه قوله تعالى: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} [الإخلاص: 1].

وقوله تعالى: {قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَأَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ

قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ} [الأنعام: 56].

وقوله تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ

وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ} [البينة: 5]

وقوله تعالى: {وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ} [البصص: 88] وغير ذلك...

ب - وأما في خبره:

منه قوله تعالى: {وَالْهَيْكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} [البقرة: 163].

وقوله تعالى: {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ

إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [آل عمران: 18]. وغير ذلك ...

ليشمل تقرير التوحيد كل أبواب العقيدة، من تقرير الإيمان بالله، وتوحيده في ربوبيته وألوهيته

وأسمائه وصفاته، وإثبات وجوده، ونفي ضد كل ذلك، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله،

واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، والقرآن كله أمثلة على ذلك...



2 - ومن كلياته العامة تقرير تحكيمه:

وهو على قسمين:

- تقرير تحكيمه في طلبه:

- تقرير تحكيمه في خبره:

أ - أما في طلبه:

منه قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا

عَلَيْهِ ۗ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ۗ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنْ

الْحَقِّ} [المائدة: 48].

ومنه قوله تعالى: {وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ

يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ} [المائدة: 49].

ب - وأما في خبره:

منه قوله تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا

فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: 65].

ومنه قوله تعالى: {وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۗ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ ۗ وَلَهُ

الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [القصص: 70]. وغير ذلك...



3 - ومن الكليات العامة في القرآن: تقرير نبوة النبي ﷺ ووجوب اتباعه وتوقيره: وهو على قسيمين:

- تقرير نبوة النبي ﷺ ووجوب اتباعه وتوقيره في طلبه:

- تقرير نبوة النبي ﷺ ووجوب اتباعه وتوقيره في خبره:

أ - أمّا في طلبه في تقرير نبوة النبي ﷺ:

منه قوله تعالى: {ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ} [الحديد: 7].

وقوله تعالى: {فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ

خَبِيرٌ} [التغابن: 8]. وغير ذلك...

وأما طلبه في وجوب اتباعه ﷺ:

منه قوله تعالى: {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَ ۖ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْكُفْرِينَ} [آل عمران: 32].

وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ

مِنْكُمْ} [النساء: 59].

وقوله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ

إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الحشر: 7]. وغير ذلك...

وأما طلبه في وجوب توقيره ﷺ:

منه قوله تعالى: {لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً

وَأَصِيلًا} [الفتح: 9].

وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا

تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا

تَشْعُرُونَ} [الحجرات: 2]. وغير ذلك...



ب - وأما خبره في تقرير نبوة النبي ﷺ:

وقال تعالى: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا} [الأعراف: 158].
وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا} [الأحزاب: 45].
وغير ذلك...

وأما خبره في وجوب اتباع النبي ﷺ:

منه قوله تعالى: {وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا} [الفرقان: 27].

وقوله تعالى: {يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ} [الأحزاب: 66]. وغير ذلك...

وأما خبره في وجوب توقير النبي ﷺ:

منه قوله تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} [الأحزاب: 21].

وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ
قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى ۗ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ} [الحجرات: 3]. وغير ذلك...



{كليات الأساليب}

وهي على قسمين:

- كليات الأساليب المطردة.

- وكليات الأساليب الأغلبية.

ونحن نسوقها بلا تفصيل لأنّ؛ الأسلوب الأعلي هو الأصل وما يقابله ليس إلا استثناءً والبناء يكون على الأصل.

1 - من كليات الأساليب: إلحاق أسماء أو صفات الترغيب بعد آيات الترهيب،

ليبان رحمة الله تعالى، وإلحاق أسماء أو صفات الترهيب بعد آيات الترغيب، لبيان شديد عقاب الله تعالى:

كقوله تعالى في أسلوب الترغيب بعد الترهيب: {اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [المائدة: 98].

وقوله تعالى في أسلوب الترهيب بعد الترغيب: {وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ ۗ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ} [الرعد: 6]. وغير ذلك...

2 - من كليات الأساليب أنّه إذا ذكر الفعل ذكر جزاء ذلك الفعل، للترغيب والترهيب:

كقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا} [الكهف: 107].



وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ} [آل عمران: 90]. وغير ذلك...

3 - من كليات الأساليب أنه إذا ذكر الوصف ذكر ما يتعلّق بذلك الوصف، للترغيب والترهيب:

كقوله تعالى: {إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ} [المطففين: 22].

وقوله تعالى: {وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ} [الإنفطار: 14]. وغير ذلك...

4 - من كليات الأساليب: أن يذكر القيد غير المراد من باب التشنيع:

كقوله تعالى: {وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ} [المؤمنون 117].

ومن المعلوم أنّ من دعا مع الله إلهًا آخر فإنه كافر، وأنه ليس له برهان، وإنما قيدها الله تعالى بهذا القيد (البرهان) بيانًا لشناعة فعل الشرك من طرف المشرك.

وقوله تعالى: {وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ

بِهِنَّ} [النساء: 23] مع أنّ كونها في حجره أو في غير حجره ليس شرطاً لتحريمها،

فإنّها محرّمة مطلقاً، ولكن ذكر هذا القيد نم باب التشنيع على الفعل.

5 - من كليات الأساليب في باب الأحكام: أنه تعالى إذا أمر بشيء كان ناهياً

عن ضده، وإذا نهى عن شيء كان أمراً بضده:

من ذلك قوله تعالى: {هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} [غافر:

65].

فهذا أمر بالتوحيد، وهو أيضاً نهي عن الشرك.

وقوله تعالى: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا} [الجن: 18].

فهذا نهي في دعاء الغير مع الله تعالى، وهو أمر بتوحيد الله تعالى.



6 - من كليات الأساليب في باب الأحكام: أن الله تعالى ينفي الشيء في القرآن، وهذا النفي:

- تارة يرُدُّ لنفي وجوده وحقيقته.
- وتارة يرُدُّ لنفي مقصوده ومنفعته.
- وتارة يرُدُّ لنفي كماله وبيان نقصه.
- وتارة يرُدُّ ويرادُ به أن ذلك ليس مقصوداً، ولا ينفع صاحبه، وليس هو من غرض الشارع.

أ - النفي لنفي الوجود والحقيقة:

كقوله تعالى: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} [محمد: 19]، فهذا نفي حقيقة وجود إله مستحق للعبادة غير الله تعالى.

ب - النفي لانتفاء المقصود وعدم حصول المنفعة في ذلك:

مثل نفي السمع والبصر والعقل عن الكفار، منها قوله تعالى {صُمُّ بكمُ عُمِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [البقرة: 171]، فهم ليسوا صمًا ولا بكمًا ولا عميًا على الحقيقة، ولا هم فاقدين لعقولهم، لكن النفي هنا هو نفي المنفعة بها، فأسماعهم وأبصارهم وعدمها سواء، وعقولهم وعدمها سواء، لانتفاء منفعتهم بها، وغياب المقصود منها، وهذا شرٌّ ما في الباب لذلك ركز الإمام السعدي على هذا النوع من النفي في شرحه للقاعدة في كتابه.

ج - النفي ويرادُ به نفي الكمال وثبوت النقص للفعل وإن كان موجوداً:

منها قوله تعالى: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} [الزمر: 67].

فهم قدروا الله تعالى وعظّموه سبحانه، لكن ليس على وجه الكمال، بل على وجه النقصان.

د - النفي ويرادُ به نفي المنفعة، وأنه ليس مقصوداً للشارع:

من ذلك قوله تعالى: {أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا} [الكهف: 105].



وقد نفى سبحانه وتعالى هنا منفعة الوزن لا الوزن نفسه، فإنه سبحانه لا يجعل لهم ثقلا في الميزان لأن الموازين إنما تنقل بالأعمال الصالحة، وليس لهؤلاء شيء من الأعمال الصالحة، فتثقل به موازينهم.

قال النبي ﷺ: إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة اقرءوا إن شئتم {فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا} (1).

كذلك قوله تعالى: {وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كُرْهُونَ} [التوبة: 54].

فهؤلاء يأتون الصلاة ولكن صلاتهم وعدمها سواء، لانتفاء الفائدة منها ولأنها ليست مقصودة للشارع.

7 - من كليات الأساليب في باب العقيدة: أنه إذا اقترن الإيمان بالعمل الصالح في القرآن، كان الإيمان شرطا لقبول العمل الصالح، وكان العمل الصالح شرطا لحصول الإيمان، وإذا انفرد الإيمان كان العمل الصالح داخلا فيه، وإذا انفرد العمل الصالح لم يدخل فيه الإيمان:

قال تعالى في باب اقترانها ببعضهما: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} [البقرة: 82].

وقال تعالى: {وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [البقرة: 25].

(1) رواه مسلم 2785.



وقال تعالى في ذكر الإيمان منفردا: {سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ} [الحديد: 21].

وهؤلاء لم يتحقق إيمانهم إلا بالعمل الصالح، لذلك لم يكن ذكره لازما.

وقال تعالى في ذكر العمل الصالح منفردا: {وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ} [التوبة: 54].

فانفراد العمل صالح دون اقترانه بالإيمان لا يُدخله فيه، خلافا لانفراد الإيمان في الذكر، فإنَّ العمل الصالح داخل فيه.

8 - من كليات الأساليب في باب اللغة: إذا جمع الله بين التَّقْوَى والبرِّ، كانت

التَّقْوَى اسماً لتوقِّي جميع المعاصي، والبرُّ اسماً لفعل الخيرات، وإذا أُفرد أحدهما، دخل فيه الآخر:

من ذلك في باب الجمع بينهما: قوله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى} [المائدة: 2].

وقال تعالى حال إفرادهما أنه يدخلان في معانيهما: {وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [البقرة: 189].

وقال تعالى: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 93].

يريد أهل البر والتقوى.

وقال تعالى: {إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ} [المائدة: 27].

يريد أهل التقوى والبر.



9 - من كليات الأساليب في باب العقيدة: أنه إذا ذكر الإحسان فالإيمان والإسلام داخِلان فيه، وإذا ذكر الإيمان فالإسلام داخِل فيه، ولا عكس.

قال تعالى في باب ذكر الإحسان: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ} [الذاريات: 15 - 16].

فيشمل الإيمان والإسلام.

وقال تعالى في باب ذكر الإيمان منفردا: {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ} [الحديد: 21].

فيشمل الإيمان الإسلام، ولا يدخل في الإحسان.

وقال تعالى في ذكر الإسلام منفردا وبيان أنه لا يدخل في حقيقة الإيمان والإحسان:

{قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ۗ قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} [الحجرات: 14].

10 - من كليات الأساليب في باب الآداب واللغة والعقيدة: أنه إذا جمع الله بين الصبر والتوكل في القرآن كان الصبر من تمام التوكل، وكان التوكل شرطا في حصول الصبر، وإذا تفرقا دخل معنى كل واحد منهما في الآخر.

قال تعالى في بيان أن الصبر من تمام التوكل، وأن التوكل شرط لحصول الصبر: {الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ} [النحل: 42].



وفي بيان أن انفراد التوكل يأتي بمعنى الصبر قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ
 قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ* فَانْقَلَبُوا
 بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ} [آل
 عمران: 173، 174].

وفي بيان أن انفراد الصبر في الذكر يأتي بمعنى التوكل قوله تعالى: {إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ
 صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ} [الأنفال: 65].
 ولا يزال غير الذي ذكرنا...



{ كليات الألفاظ }

وهي على قسمين:

- كليات الألفاظ المطردة.

- وكليات الألفاظ الأغلبية.

ويمكن تسميت كليات الألفاظ الأغلبية بمشركات القرآن، ونحن نسوقها بلا تفصيل لأنّ؛ المعنى الأغلي هو الأصل وما يقابله من أفراد هو استثناء، والتفسير يُبنى على الأصل ولا يُرجع للاستثناء إلا بقريّة، من ذلك قاعدة: "كل ظنّ في القرآن فهو يقين"، فهذا هو الأصل أنّ كل ظن في القرآن أو في لغة العرب هو يقين، إلّا أن يدخل الاستثناء، ويكون الاستثناء بأدوات الاستثناء وهي: إلّا، حاشا، غير، سوى، بيد، خلا، عدا، ليس، لا يكون.

أو الاستثناء بأسلوب الاستثناء: وهو أن يلحق الأصل المراد دليل يبيّن أنّ معنى الأصل ليس هو المراد، بل المراد معنى آخر واضح، كقوله تعالى: { **إِنْ نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ** } [الجاثية: 32] فالأصل المعروف أنّ الظن في القرآن هو يقين، ولكن هنا خاصة كان الاستثناء، وهو بإلحاق ما يدل على أن المراد ليس المعنى المعهود للظن، بل المراد معنى آخر وكان ذلك بقوله: { **وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ** }.

أو يكون بتقديم بما يُبيّن أنّ اللفظ الآتي ليس معناه المعهود هو المراد، بل معنى آخر من ذلك قوله تعالى في نفس الآية: { **وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ** } [الجاثية: 32]. فقدم ما يُبيّن أنّ



معنى الظن المعهود ليس هو المراد هنا، ومعنى الظن هاهنا خاصّة، ليس اليقين، ولا التقدير ثمّ الترجيح، ولا الشك، بل المراد هو: التوهّم، والتكهن، وبه قال البغوي، وابن كثير. وقبل أن نبدأ بذكر بعض كليّات الألفاظ يجب علينا بيان الفرق بين الكليات الأغلبية والوجوه والنظائر، وبه فحري بنا أن نعرف معنى الوجوه والنظائر.

يُراد بالوجوه والنظائر:

أن تكون الكلمة الواحدة ذكرت في مواضع من القرآن على لفظ واحد وحركة واحدة، وأريد بكل مكان معنى غير الآخر، فلفظ كل كلمة ذكرت في موضع نظير للفظ الكلمة المذكورة في الموضع الآخر (وهو النظائر) وتفسير كل كلمة بمعنى غير معنى الأخرى (هو الوجوه).

فإذن النظائر اسم للألفاظ، والوجوه اسم للمعاني.

وبهذا يتبين أن كليّات الألفاظ الأغلبية مدارها على معنى أغلي، بينما تتنوع وتتعدد المعاني للألفاظ في الوجوه والنظائر.

من ذلك لفظ (آية):

فإنّها تعني جزء السورة التي هي كلام الله تعالى المرسوم في المصاحف: من ذلك قوله تعالى:

{وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ * يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَىٰ عَلَيْهِ} [الجاثية: 7 - 8].

وتعني المعجزة: منه قوله تعالى: {وَاضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ تَخْرُجَ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ

آيَةً أُخْرَىٰ * لِنُرِيكَ مِنْ آيَاتِنَا الْكُبْرَىٰ} [طه: 22 - 23].

وتعني علامة على حدوث شيء جلل: منه قوله تعالى: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ

الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ

نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا} [الأنعام: 158].



وتعني العبرة والأسوة: من ذلك قوله تعالى: {لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ
لِّلسَّائِلِينَ} [يوسف: 7]. وغير ذلك...

ولا حرج إن عددت الوجوه والنظائر من الكليات الأغلبية لا المطردة، فلا شك أن اللفظ
في الوجوه والنظائر مع اختلاف معانيه في مواقع من الآيات، إلا أن فيه معنى غالب في
أكثر من موقع، أو معنى غالبا في اللغة، أو غالبا في العرف، ومنه لفظ الآية السابق في
الأمثلة، فالغالب فيه أو أصله هو الآية التي في القرآن، فإن قلت هي من الكليات الأغلبية،
وأن باقي المعاني هي أفراد فلا حرج، إلا إن استوت معانيها في كل مواقعها ولم يغلب أحد
المعاني على البقية لا في النظم القرآني، ولا في اللغة، ولا في العرف، فهو الوجوه والنظائر.
وهذه بعض كليات الألفاظ:

1 - كل "إفك" في القرآن فهو الكذب، من ذلك قوله تعالى: {تَنْزَلُ عَلَيَّ كُلَّ آفَاكٍ
أَثِيمٍ} [الشعراء: 222]، يريد كل كذاب أثيم.

وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ} [النور: 11]، يريد إن الذين جاءوا
بالكذب.

2 - كل "تسييح" في القرآن فمعناه الصلاة، وقد جاء هذا عن ابن عباس
قال: كُلُّ تَسْبِيحٍ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ صَلَاةٌ⁽¹⁾.

وعليه فالصلاة في لفظ ابن عباس تُحمل على الصلاة المعهودة، والصلاة بمعنى الدعاء،
والدعاء في ذاته يحمل شرعا على كل معاني العبادة، والتسييح من جملتها.

(1) أخرجه الطبري في تفسيره 19 / 191.



3 - كل لفظ "سلطان" في القرآن الكريم فمعناه: الحجة، من ذلك قوله تعالى: {قَالُوا
اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ ۗ هُوَ الْغَنِيُّ ۗ لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ إِنَّ
عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطٰنٍ بِهٰذَا ۗ أَتَقُولُونَ عَلَىٰ آلِهَةٍ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [يونس: 68]، يريد إن عندكم
من حجة.

وقوله تعالى: {هَلِكٌ عَنِّي سُلْطٰنِيهِ} [الحاقة: 27]، يريد ذهبت عني حججي.
وقوله تعالى: {أَتَجِدِلُونَنِي فِي أَسْمَاءِ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَعٰبَاؤُكُمْ مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ
سُلْطٰنٍ} [الأعراف: 71]، يريد ما أنزل الله بها من حجة.

4 - كل لفظ "ريح" مطلق في القرآن فهي العذاب، من ذلك قوله تعالى: {فَأَرْسَلْنَا
عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ} [فصلت: 161]. إلا ما قيّدت في قوله تعالى: {حَتَّىٰ
إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينِ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ} [يونس: 22].
5 - كل "رياح" في القرآن معناها الرحمة، من ذلك قوله تعالى: {وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيْحَ
بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ} [الأعراف: 57].

6 - كل تأويل ورد في القرآن فالمقصود به حقيقة الأمر وما يؤول إليه، أو التفسير، وليس
في القرآن من التأويل حمل اللفظ على خلاف ما هو عليه، بل هو تحريف معنوي، من
ذلك قوله تعالى: {وَقَالَ يَا أَبَتِ هٰذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا} [يوسف:
100]، يريد تحقق الأمر.

وقوله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ} [آل عمران:
7]، يريد تفسيره، والتفسير على ما قال ابن عباس على أربعة أقسام: فعن ابن عباس أنه
قال: التفسير على أربعة أنحاء:



أ - فتفسير لا يعذر أحد في فهمه.

ب - وتفسير تعرفه العرب من لغاتها.

ج - وتفسير يعلمه الراسخون في العلم.

د - وتفسير لا يعلمه إلا الله عز وجل⁽¹⁾.

7 - كل "ظن" في القرآن فهو يقين، إلا في فموضعين: فمعناه الشك والوهم، وهو في قوله تعالى:

أ - { وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ۖ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا } [النجم: 28]، أي يتبعون الموهوم والمشكوك ويتركون المستيقن.

(1) تفسير الطبري، ط: الحلبي (1 : 34)، وإيضاح الوقف والابتداء 1 : 101

وقد اعتمد الطبري على هذا الأثر في ذكر الوجوه التي من قبلها يوصل إلى معرفة تأويل القرآن، قال: ... ونحن قائلون في البيان عن وجوه مطالب تأويله:

قال الله جل ذكره وتقدست أسماؤه، لنبيه محمد: "وأزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون" (النحل: 44) وقال أيضاً جل ذكره: "وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون" (النحل: 64) وقال: "هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب، وأخر متشابهات، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب،" (آل عمران: 7).

فقد تبين بيان الله جل ذكره:

أن مما أنزل الله من القرآن على نبيه، ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول.

وذلك تأويل جميع ما فيه: من وجوه أمره واجبه ونديه وإرشاده، وصنوف نهيته، ووظائف حقوقه وحدوده، ومبالغ فرائضه، ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آيه، التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول الله لأمتة. وهذا وجه لا يجوز لأحد القول فيه، إلا ببيان رسول الله له تأويله، بنص منه عليه، أو بدلالة قد نصبها، دالة أمتة على تأويله. وأن منه ما لا يعلم تأويله إلا الله الواحد القهار...



ب - وقوله تعالى: {وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نُنظَنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيِقِينَ} [الجاثية: 32]، يعني: إن نتوهم وقوعها إلا توهما⁽¹⁾.

8 - كل "أسف" في القرآن فمعناه الحزن، إلا في حرف واحد تعني الغضب، وهو في قوله تعالى: {فَلَمَّا ءَاسَفُونَا اِنْتَقَمْنَا مِنْهُم} [الزخرف: 55]، معناه: فلما أغضبونا.

9 - كل "نبأ" في القرآن فهو الخبر، إلا في حرف واحد تعني الحجج والبراهين، وهو في قوله تعالى: {فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ} [القصص: 66]، معناه: فعميت عليهم الحجج والبراهين.

10 - كل "حسرة" في القرآن فمعناها الندامة، إلا في حرف واحد تعني الحزن، وهو في قوله تعالى: {لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ} [آل عمران: 156]، معناه: ليجعل ذلك حزناً في قلوبهم.

11 - كل "بخس" في القرآن فمعناه النقص، إلا في حرف واحد يعني الحرام، وهو في قوله تعالى: {وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ} [يوسف: 20]، معناه: وشروه بثمن حرام⁽²⁾.

12 - كل "بعل" في القرآن فهو الزوج، إلا في حرف واحد يعني صنم اسمه بعل، وهو في قوله تعالى: {أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ} [الصفوات: 125]، معناه: اسم صنم كان يعبدُه قوم إيلاس عليه السلام.

(1) يُنظر تفسير ابن كثير.

(2) قال الضحاك، ومقاتل، والسدي: حرام لأن ثمن الحر حرام، وسمي الحرام بخسا لأنه مبخوس البركة، (انتهى) يُنظر: تفسير البغوي.

وهو يحمل على المعنيين، ثمن قليل وحرام، لأن يوسف حر معلوم الحرية من شكله وإقراره بحريته،



13 - كل "البروج" في القرآن فهي منازل الكواكب، إلا في حرف واحد تعني القصور

المحصّنة، وهو في قوله تعالى: {أَيُّمًا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ

مُشَيَّدَةٍ} [النساء: 78]، معناه: ولو كنتم في حصون محصّنة.

14 - كل موضع في القرآن الكريم وَرَدَ فيه "البر والبحر" فالمقصود هو اليابسة والماء، إلا

في حرف واحد تعني المعمور من الأرض وهو البر، والصحراء تعني البحر، وهو في قوله

تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ} [الروم: 41]، تعني ظهر الفساد في المدن والبوادي،

أو الأماكن العامرة والأماكن قليلة السكان، وهي الصحراء.

وقد جاء البحر بمعنى الصحراء في السنة، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا

سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحُكَ، إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي

صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ

شَيْئًا»⁽¹⁾.

فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ، أي: الأودية والصحاري فالرجل ليس بينه وبين النبي بحر ماء.

فقوله تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ} يعني في التلال المعمورة المأهولة وهذا معنى

البر، والبحر: معناه الصحراء الخالية غير المعمورة.

(1) أخرجه البخاري 1452 ومسلم 1865.



15 - كل "رجز" في القرآن الكريم فمعناه العذاب، حتى في قوله تعالى: {وَيُذْهِبَ عَنْكُمُ

رَجْزَ الشَّيْطَانِ} [الأنفال: 11]، أي: وسوسة الشيطان الموجبة لعذاب الله لمن اتبعها، فكل

رجز عذاب، إلا في موضع واحد فتعني الأصنام، وهو في قوله تعالى: {وَالرُّجْزَ

فَأَهْبِزُ} [المدثر: 5]، بمعنى: الأصنام، أي: اهجر عبادة الأصنام.

16 - كل ما في القرآن من "سُخر" فالمراد به الاستهزاء، إلا موضعاً واحداً فتعني التسخير

أي: استعمال بعض الناس لبعض، وهو في قوله تعالى: {أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۗ

نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۗ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ

لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحِمْتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ} [الزحرف: 32]، يعني:

يستعمل بعضهم بعضاً في خدمته وأن يعمل له العمل الشاق ونحو ذلك.

17 - كل "شيطان" في القرآن، هو إبليس وجنوده، إلا في حرف واحد فتعني رؤوس

الكفار وأعيانهم، وهو في قوله تعالى: {وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ

شِيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ} [البقرة: 14]، يعني: وإذا رجعوا إلى

رؤسائهم وأسيادهم في الكفر قالوا إننا معكم.

18 - كل "زور" في القرآن فمعناه كذب معه شرك، إلا في موضعين:

أ - ورد أنه الكذب غير الشرك، وهو في قوله تعالى: {الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِمْ

مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ۗ إِنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ ۗ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ

وَزُورًا ۗ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ} [المجادلة: 2].



ب - ورد أنه أعياد المشركين وهذا قال به عدد من التابعين ففسروا الزور بأعياد الكفار أو الغناء⁽¹⁾، هذا لأن أعيادهم تشتمل على الكذب والزور والشرك، وبه الغناء كذلك فكل الغناء يشتمل على الكذب والشرك وغيره، وهو في قوله تعالى: {وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا} [الفرقان: 72]، وأرى أن مجاهدا اعتمد على سياق الآية واللغة على بيان أن الزور الغناء.

19 - كل "رجم" في القرآن فمعناه القتل، إلا في موضعين:

أ - ورد الرجم بمعنى الشتم والسب والطرْد، وهو في قوله تعالى: {قَالَ أَرَأَيْتُ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ ۖ لَنْ لَمْ تَنْتَه لَأَرْجُمَنَّكَ ۖ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا} [مريم: 46]، فمعناه هنا: لأشتمنك، ولأهيننك، وأطردنك، وليس معناها لأقتلنك.

ب - ورد الرجم بمعنى الشك، أو الظن غير الراجح، أو ضرب الغيب، أو القول بلا علم، أو حدسا وهذا الأقرب، وهو في قوله تعالى: {سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ} [الكهف: 22].

20 - كل لفظ "وَرَدَ" في القرآن فمعناه الدخول، إلا في حرف واحد فمعناه: بلغ ووصل واطلع، وهو في قوله تعالى: {وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْتَقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۗ} [القصص: 23].

(1) انظر تفسير الطبري.



21 - كل "ريب" في القرآن فمعناه الشك، إلا في حرف واحد فمعناه: حوادث الدهر،

وهو في قوله تعالى: {أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمُنُونِ} [الطور: 30]، يعني ننتظر

عليه حتى تصيبه حادثة من حوادث الدهر فيموت، أو يمرض.

22 - حيثما جاء لفظ "الزكاة" في القرآن الكريم، فهو زكاة المال، إلا في موضع واحد

فمعناه الطهارة: وهو في قوله تعالى: {وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَاةً ۗ وَكَانَ تَقِيًّا} [مريم: 13]،

فالزكاة هنا هي الطهارة بمعناها العام، المشتملة على طهارة القلب والعمل.

23 - كل "زيغ" في القرآن فمعناه: الميل عن الحق والانحراف عنه، إلا في موضع واحد

فمعناه: الدُّهول، كخشوص البصر من شدة الخوف وهول الموقف، وذلك في قوله تعالى:

{إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ

وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا} [الأحزاب: 10]، أي: شخصت الأبصار.

24 - كل موضع ورد فيه لفظ "القنوت" في القرآن الكريم فالمراد به الطاعة، إلا في

موضعين، يُراد به الإقرار، وذلك في قوله تعالى:

أ - {وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحٰنَهُ ۗ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ ۗ كُلُّ لَّهُ

قُنُوتٌ} [البقرة: 116]، يعني: مقرون بوجوده، وألوهيته وربوبيته.

ب - {وَلَهُ مَن فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قُنُوتٌ} [الروم: 26]. يعني: مقرون.

25 - كل ما جاء في القرآن من لفظ "السكينة" فمعناه الاطمئنان، إلا في موضع واحد

من سورة البقرة وهو قوله تعالى: {وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ



سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ {البقرة: 248}، ف قيل أن السكينة في قوله:

{فيه سكينه من ربكم}: فيه وقار، وجلاله.

قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة (فيه سكينه) أي: وقار.

وقال الربيع: رحمة، وكذا روي عن العوفي عن ابن عباس.

وقيل: السكينة طست من ذهب كانت تغسل فيه قلوب الأنبياء،

أعطاهها الله موسى عليه السلام فوضع فيها الألواح.

وعن أبي الأحوص عن علي قال: السكينة لها وجه كوجه الإنسان ثم

هي روح هفافة.

وعن سماك عن خالد بن عرعة عن علي قال: السكينة ربح خجوج

ولها رأسان.

وقال مجاهد: لها جناحان وذنب.

وقال محمد بن إسحاق عن وهب بن منبه: السكينة رأس هرة ميتة

إذا صرخت في التابوت بصراخ هر ، أيقنوا بالنصر وجاءهم الفتح.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا بكار بن عبد الله أنه سمع وهب بن منبه

يقول: السكينة روح من الله تتكلم إذا اختلفوا في شيء تكلم

فأخبرهم ببيان ما يريدون⁽¹⁾.

(1) يُنظر تفسير ابن كثير.



26 - كل "يأس" في القرآن الكريم فمعناه القنوط، إلا في موضع واحد فمعناه: العلم،

وذلك في قوله تعالى: { أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهَدَى النَّاسَ

جَمِيعًا } [الرعد: 253]، معناه: أفلم يعلم الذين آمنوا.

قال الكلبي: "يأس" بمعنى يعلم، لغة النخع.

وحكاه القشيري عن ابن عباس: أي أفلم يعلموا.

وقاله الجوهري في الصحاح، وقيل: هو لغة هوازن، أي: أفلم يعلم.

وقال أبو عبيدة: أفلم يعلموا ويتبينوا⁽¹⁾.

وقيل اليأس هنا محمول على اليأس الحقيقي، فيعود المعنى أن؛ أفلم ييأس الذين آمنوا من

رجاء الله أن يهدي كل الناس؟

27 - كل "مصباح" في القرآن فمعناه الكوكب، إلا موضعا واجدا فمعناه: السراج، وهو

في قوله تعالى: { اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۗ

الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ ۗ } [النور: 35]، فالمصباح هنا معناه السراج.

28 - كل نفي للحواس في القرآن فهو معنوي، إلا موضعا واحدا فهو نفي حقيقي، وهو

في قوله تعالى: { وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَآ وَبُكْمًا وَصُمًّا } [الإسراء: 97]،

فالمقصود هنا الصمم والعماء الحسي، فلا يسمعون ولا يبصرون شيئا، ولا ينطقون.

(1) يُنظر تفسير القرطبي.



29 - كل ما في القرآن الكريم من "النور والظلمات"، فالمقصود به الكفر والإيمان

إلا موضعا واحد فمعناه: الليل والنهار، وذلك في قوله تعالى: {وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ} [الأنعام: 1]، فهذا بمعنى الليل والنهار.

30 - كل "صبر" في القرآن فهو محمود، إلا في أربعة مواضع فالصبر فيها مذموم، وهو في قوله تعالى:

أ- {إِنَّ كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَا أَنَّ صَبْرَنَا عَلَيْهَا ۗ وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا} [الفرقان: 42]، أي: صبرنا على الآلهة، فالصبر هنا مذموم.

ب - {وَإِنطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ ۗ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ} [ص: 6]، أي اصبروا واحتملوا من أجل آلهتكم، فالصبر هنا مذموم.

ج - {أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ ۗ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ} [البقرة: 175].

د - {أَصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ} [الطور: 16].

فكل صبر في غير طاعة الله تعالى فهو مذموم.

31 - كل "نكاح" في القرآن فهو الزواج، إلا موضعا واحدا فعناه البلوغ، وهو في قوله تعالى: {وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ} [النساء: 6]، أي: حتى بلغوا الحلم.

32 - كل "صلاة" في القرآن فهي الصلاة المعروفة، إلا في موضع واحد فمعناها: كنائس اليهود، وهو في قوله تعالى: {الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا



اللَّهُ ۖ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّهَدَمْتُ صَوَامِعَ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ۗ { [الحج: 401]، واليهود يسمون معابدهم صلوتا⁽¹⁾.

33 - كل "سعير" في القرآن فهو النَّار، إلا موضعا واحدا فمعناها العناء والتعب، وذلك في قوله تعالى: { فَقَالُوا أَبَشَرًا مِّمَّا وَاحِدًا نَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ } [القمر: 24]، فعن قتادة، قوله (إِنَّا إِذَا لَفِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ) قال: في عناء وعذاب⁽²⁾.

34 - كل "أصحاب النار" في القرآن هم المعدَّبون بها، إلا موضعا واحدا فهم الملائكة خزنة النَّار، وذلك في قوله تعالى: { وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ۗ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا } [المدثر: 31].

35 - غالب لفظ "وراء" في القرآن يعني أمام، كقوله تعالى: { أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرْدَتْ أَنْ أَعْيِبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا } [الكهف: 79].

وقوله تعالى: { إِنَّ هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا } [الإنسان: 27].

وقوله تعالى: { وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ } [هود: 71].

لأن ما سيأتي في زمن مستقبل فهو أمام الإنسان.

(1) يُنظر تفسير الطبري.

(2) يُنظر تفسير الطبري.



وهذه الكليّة يُستثنى منها موضعين اثنين يراد "بوراء" الاستثناء، وهو في قوله تعالى:

أ - {وَأَحَلَّ لَكُمْ مَّا وَّرَاءَ ذَٰلِكُمْ} [النساء: 24]، أي أحل لكم سوى أو عدا ما دُكر.

ب - {فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَّرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ} [المؤمنون: 7]، أي من أراد عدا ذلك.

36 - كل كلمة "بعد" في القرآن فهي على معناها الظاهر، إلا في موضعين:

أ - فَإِنَّمَا تَأْتِي بِمَعْنَى قَبْل:

وذلك في قوله تعالى: {وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَاهَا} [النازعات: 30]، يعني: قبل ذلك

دحاها⁽¹⁾.

ب - وتأتي بمعنى مع:

وذلك في قوله تعالى: {عُتِلَّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَيْنِمٌ} [القلم: 13]، يعني مع ذلك زينيم⁽²⁾.

37 - غالب لفظ "المطر" في القرآن هو العذاب، كقوله تعالى: {وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم

مَطْرًا ۖ فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذِرِينَ} [الشعراء: 173].

وقوله تعالى: {وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطْرًا ۖ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ} [الأعراف: 84].

إلا في موضع واحد فهي بمعنى: المطر الحقيقي، وذلك في قوله تعالى: {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ

إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَىٰ مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضًا} [النساء: 102].

(1) ينظر تفسير الطبري.

(2) يُنظر تفسير الطبري.



38 - كل "قتل" في القرآن معناه: إزهاق الروح، إلا في موضع واحد فمعناه اللعن أو

الشتم، وهو في قوله تعالى: {قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ} [عبس: 17].

39 - كل "طاغوت" في القرآن فهو الشيطان أو جنوده من الإنس والجن عموماً، إلا في

موضع واحد عَيَّنَّ الطاغوت بكعب بن الأشرف، وهو في قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ

يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى

الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء: 60].

قال ابن عباس: {الطَّاغُوت} رجل من اليهود كان يقال له كعب بن الأشرف⁽¹⁾.

وكان كعب من زعماء قومه، وكان يحكم بالرشوة.

وسبب نزول الآية: أنه كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة،

فقال اليهودي- وكان صاحب الحق: «نحتكم إلى محمد»، وقال المنافق نحتكم إلى كعب

بن الأشرف⁽²⁾.

والطاغوت هو كل شيء طغا وفات الحد، فكل طاغية طاغوت، وأطغى الطواغي من لم

يحكم بما أنزل الله تعالى وكان الأمر بيده وكان قادراً على ذلك.

(1) أخرجه الطبري في تفسيره 511/8.

(2) أخرجه الطبري في تفسيره 511 / 8.



40 - كل "أرض" في القرآن فهي الأرض المعروفة التي تقابل السماء إلا في موضع واحد جاءت بمعنى الأرضة وهي حشرة تأكل الخشب، وذلك في قوله تعالى: {فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتُهُ} [سبأ: 14]، والأرض هنا هو مصدر للفعل أَرْضَ، يعني أكل، فدابة الأرض هي التي تأكل الخشب، وتسمى الأرضة. وما قدّمناه ففيه الكفاية، ومن أراد الاستزاد فعليه بكتاب الأفراد لابن فارس، وما زاده الزركشي على أفراد ابن فارس، والوجوه والنظائر للسيوطي، أو لبحث في القرآن لوحده، فينال العلم والأجر.





قواعد التفسير

{ القاعدة الأولى }

النكرة في سياق النفي تعم:

منه قوله تعالى: {يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا} [الإنفطار: 19] يعم كل نفس، وأنه لا تملك شيئاً من الأشياء، لا إصال المنافع، ولا دفع المضار.

{ القاعدة الثانية }

النكرة في سياق النهي تعم:

منه قوله تعالى: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [النساء: 36] يعم كل أنواع الشرك، فإنه تعالى نهى الشرك به في النيات والأقوال والأفعال، وعن الشرك الأكبر والأصغر، والخفي والجلي.

{ القاعدة الثالثة }

النكرة في سياق الاستفهام الإنكاري تعم:

منه قوله تعالى: {مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ} [الأنعام: 46]، تعم كل من يدع الألوهية.



{ القاعدة الرابعة }

النَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَعْمُ:

منه قوله تعالى: { وَإِنْ يَمَسُّنَكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِيدَكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ } [يونس: 107]، تعمُّ كل أنواع الضر والخير.

{ القاعدة الخامسة }

المفردُ المضافُ إلى معرفةِ يعمُّ:

منه قوله تعالى: { وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ } [الضحى: 11]، تعمُّ كل أنواع النعم.
وقوله تعالى: { الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى } [الليل: 18]، فالمال يشمل جميع أجناس المال لإضافته للضمير هو.

{ القاعدة السادسة }

حذف المتعلق المعمول فيه، يفيدُ تعميمَ المعنى المناسبِ له:

منها قوله تعالى في عدّة آياتٍ { لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } [النور: 21]، { لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } [الأنعام: 152]، { لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [الأنعام: 153]، فيدلُّ ذلك على أنَّ المراد: لعلَّكم تعقلون عن الله تعالى كلّ ما أرشدكم إليه وكلُّ ما علّمكموه، وكلّ ما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة. ولعلَّكم تذكرون جميع مصالحكم الدنيوية والدنيوية. ولعلَّكم تتقون جميع ما يجب اتقاؤه من جميع الذنوب والمعاصي.



{ القاعدة السابعة }

الألفُ واللَّامُ الدَّاخِلَةُ عَلَى الأوصافِ وأسماءِ الأجناسِ، تفيدُ الاستغراقَ بحسبِ مَا دخلتْ عليه:

- 1 - الأوصاف: كالمسلمين، والمحسنين، والمشركين، منه قوله تعالى: { وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ } [الحجر: 94]، فلفظ "المشركين" عامٌّ؛ لأنَّه استغرق جميع ما وُضع له.
 - 2 - أسماء الأجناس: وهو ما لا واحد له من لفظه، كالنَّاسِ، والحيوان، منه قوله تعالى: { إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا } [المعارج: 19] فهو عام لجنس الإنسان.
 - 3 - لفظ الواحد: كالسارق، والزاني، منه قوله تعالى: { وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا } [المائدة: 38].
- وقوله تعالى: { الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ } [النور: 2].
فيشمل كل من انطبق عليه هذا الوصف.

{ القاعدة الثامنة }

أدوات الشرط تفيد العموم:

- 1 - "من" للعاقل:
مثل: قول الله تعالى: { وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ } [الطلاق: 3].
فيشمل كل من يتوكل على الله تعالى.
- 2 - "ما" لغير العاقل:
مثل قوله تعالى: { وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ } [البقرة: 197].
فيشمل كل فعل الخير.
- 3 - "أي" فيمن يعقل، وما لا يعقل:
مثال في من يعقل ومن لا يعقل: { قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً } [الأنعام: 19].



ليشمل كل شيء عاقلاً كان أم غير عاقل.

مثال ما لا يعقل: قوله تعالى: {أَيُّمًا الْأَجْلِينَ قَضَيْتُ} [النساء: 78].

فشمل كلا الأجلين.

4 - "أين" في المكان:

مثل قوله تعالى: {أَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ} [البقرة: 115].

فيشمل كل مكان.

{ القاعدة التاسعة }

لفظ؛ كلُّ، وجميع؛ يعم:

مثال لفظ "كلُّ": قوله تعالى: {كُلَّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ} [آل عمران: 185].

فيشمل كل نفس.

مثال لفظ "جميع" قوله تعالى: {وَإِنْ كُنَّا لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ} [يس: 32].

ليشمل كل ما ينطبق عليه الخبر.

{ القاعدة العاشرة }

النكرة في سياق الإثبات إن تعلقت بقريئة كالامتنان تعم:

مثال قوله تعالى: {وَيُنزِّلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ} [الأنفال: 11]، فلفظة "ماء"

في الآية نكرة وهو في سياق الامتنان، إذ امتنَّ سبحانه على عباده به، قالوا إنه يعم جنس

الماء النازل من السماء والخارج من الأرض ويشمله بالطهورية، قال ابن اللحام: فإن لم تكن

النكرة المثبة للامتنان؛ فإنه لا تعم⁽¹⁾.

(1) ينظر: القواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام ص 277 - وللمزيد والتفصيل يُنظر: أضواء البيان للشقيطي ج 2/ ص

416. وابن اللحام السابق القاعدة 55 ص 277.



والنكرة في سياق الإثبات تحتاج إلى قرينة لتفيد العموم، من ذلك:

أ - إذا كانت النكرة موصوفة بصفة عامة:

كقوله تعالى: {قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى} [البقرة: 263]، فإن لفظ (معروف) عام، وعُمِّمَ بعموم الوصف.

ب - إذا كان المقام قرينة على العموم، يعني سياق الخطاب:

كقوله تعالى: {عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرْتُ} [التكوير: 14].

وقوله تعالى: {عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ} [الإنفطار: 5].

فليس علم نفس بما أحضرت، أو بما قدمت وأخرت، أمرا خاصا بواحد دون الآخر، في مقام الحساب يوم القيامة.

ج - إذا كانت النكرة في سياق الإثبات للامتنان:

مثال قوله تعالى: {وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ} [الأنفال: 11]، فلفظة "ماء" في الآية نكرة وهو في سياق الامتنان، إذ امتنَّ سبحانه على عباده به، فهو يعم جنس الماء النازل من السماء والخارج من الأرض ويشمله بالطهورية.

ونفصل هذه المسألة أن النكرة في سياق الإثبات لا تعمُّ إلا بقرينة، والقرائن ثلاث:

الوصف - سياق الآية - الامتنان.



{ القاعدة الحادية عشر }

المثنى المعرف بالألف واللام الموصوف يعم، وكذلك المثنى المنكر الموصوف يعم:

مثال المثنى المعرف بأل: { وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا } [النساء: 16]، يعم كل مثنى حق عليه الوصف المذكور.

مثال المثنى المنكر: { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا } [الحجرات: 9]، يعم كل مثنى حق عليه الوصف المذكور.

{ القاعدة الثانية عشر }

مقتضى العموم، يدل على العموم:

كقوله تعالى: { وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا } [الشمس: 7]، يشمل كل نفس.

والمقتضى هو ما يقتضيه الكلام ليستقيم، وهي من دلالات المنطوق غير الصريح، فيقتضي اللفظ تقديراً وهو (المقتضى) بفتح الضاد: وهو الأمر المقدر قد يكون واحداً أو اثنين أو ثلاثة أو أربعة، والمقتضى (المقدر) بمنزلة النص، والحكم الثابت به بمنزلة الثابت بالنص فجاز فيه العموم كما جاز في النص.



{القاعدة الثالثة عشر}

حمل عموم القرآن على خصوصه بنوع من أنواع التخصيص الآتي ذكرها:
العام لغة: هو الشامل، بخلاف الخاص.

العام اصطلاحاً: هو اللفظ المستغرق لكل ما يصلح دفعة واحدة.
الخاص لغة: كل لفظ وضع لمعنى معلوم لا ينطبق على غيره، وهو يقابل العام.

الخاص اصطلاحاً: هو قصر حكمٍ عامٍ على بعض أفرادِهِ.

مثال عن حمل العام على الخاص:

قوله تعالى: {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ} [البقرة: 221]، فهذا حكم عام في منع
نكاح كلِّ المشركات.

وقوله تعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ} [المائدة: 5].

فهذا الحكم، خاصٌّ في جواز نكاح الكتابيات، فيُحملُ عموم المنع، على خصوص الجواز،
أي: هذا الحكم خصَّص جواز نكاح الكتابيات من عموم المشركات.

وكذلك: قوله تعالى: {وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ} [البقرة: 228]، فهذا نصٌّ
عامٌ يوجب تربص المطلقة عن النكاح ثلاث حيضات أو أطهار، والحيضات أقرب.

ويُخصَّص من عموم المطلقات أولات الأحمال، فعِدَّة ذات الحمل أن تضع حملها، قال
تعالى: {وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: 4]، فخصَّص الله تعالى
المطلقة الحامل، وجعل عدَّتْها وضع حملها، فلم يبقَ لفظ العموم وهو المطلقات على
عمومه، بل قصر على بعض أفرادِهِ، وهنَّ أولات الأحمال.



أنواع التخصيص:

ينقسم المخصَّص إلى قسمين:

الأوَّل: مخصَّص متَّصل: وهو ما لا يستقلُّ بنفسه، بل مرتبط بكلام آخر.

والثَّاني: مخصَّص منفصل: وهو ما يستقل بنفسه، بأن لا يكون مرتبطاً بكلام آخر.

أ - المخصَّص المتَّصل: وهو على خمسة أنواع:

1 - التخصيص بالاستثناء:

والاستثناء هو: الاسم منصوبٌ، يأتي بعد إلا أو أخواتها فتخرج ما بعدها من حكم ما

قبلها، والذي ينصبُّ هذا الاسم هو الفعل الذي قبله بواسطة إلا، ويقوم الاستثناء على

ثلاثة أركان هي: المستثنى منه، أداة الاستثناء، المستثنى، وأدوات الاستثناء معروفة عند

النحاة منها: إلا، وغير، وسوى، وبيد، وخلا...

منه قوله تعالى: {فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ} [البقرة: 246]، فخصص

عموم المتولِّين عن القتال بالاستثناء.

2 - التخصيص بالشرط:

وأدوات الشرط معروفة عند النحاة منها: إن، وإذما، ومتى، وأيَّانَ، وحيثما...

مثل قوله تعالى: {وَلَا بُؤْيُوهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ} [النساء:

11]، فخصَّص سبحانه عموم ميراث الأبوين بشرط وجود الفرع الوارث.

3 - التخصيص بالصفة المعنويَّة:

والمراد بالصفة المعنوية؛ كالجود، والكرم، والشجاعة، والإيمان وغيرها.



مثل قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ} [النساء: 25].

فصفة "المؤمنات" خصصت عموم "من فتياتكم".

4 - التخصيص بالغاية:

هي دلالة اللفظ على حكم مقيد بغاية على ثبوت نقيض الحكم بعد هذه الغاية، وللغاية لفظان: إلى، حتى.

أو: مدد الحكم إلى غاية بحيثى أو إلى.

مثل قوله تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} [البقرة: 187]، فخصص سبحانه عموم الأكل والشرب، بغاية وهي: "حتى يتبين

لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر".

5 - التخصيص ببدل البعض من الكل:

وهو: الذي يكون فيه البدل جزءاً حقيقياً من المبدل منه، وهو بدل الجزء من الشيء كله.

مثل قوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً} [آل عمرا: 97]،

فالاسم الموصول "من" هو هنا بمعنى "الذي" بدل من "الناس"، وهو بدل البعض من كل؛

لأن المستطيع للحج بعض الناس، لا كلهم، فخصص عموم الحج، ببدل البعض من قوله

تعالى: "من استطاع إليه سبيلاً".

وكذلك قوله تعالى: {وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [البقرة:

126].

فقوله تعالى: "من آمن" بدل من "أهله" بدل بعض من كل، أو بدل اشتمال مخصص لما

دل عليه المبدل منه.



ب - مخصّص منفصل: وهو على ستة أنواع:

1 - التخصيص بالحس:

يراد به: الإدراك بإحدى الحواس الخمس.

مثل قوله تعالى: {وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ} [النمل: 23]، وقد أثبت الحس أشياء لم تؤتھا بلقيس، فهو مخصّص بالحس من عموم "كُلِّ شَيْءٍ".

2 - التخصيص بالعقل:

يراد به: التدبر والتفكر، وإدراك حقائق الأشياء.

مثل قوله تعالى: {خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ} [الأنعام: 102]، فيُدرِك بالعقل أنّ الله تعالى لا يتناوله ذلك، وإن كانَ عموم لفظ الشيء يتناوله، ولكن يخصص بالعقل من عموم قوله تعالى: "كُلِّ شَيْءٍ".

3 - التخصيص بالإجماع:

يراد به: إجماع العلماء على أمر ما حظرا أو إباحة.

مثل قوله تعالى: {وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ} [المؤمنون 5-6]، وأجمع المسلمون على أنّ الأخت من الرضاع لا تحل بمك اليمين، فخصّص الإجماع، عموم قوله تعالى: "أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ".



4 - التخصيص بالقياس:

ويراد به: حَمَلُ فرع على أصل لعلة مشتركة بينهما، كالحكم بتحريم كل مسكر حملاً على الخمر لاشتراكهما في علة التحريم، وهو الإسكار.

مثل قوله تعالى: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ} [النور: 2]، فَإِنَّ عموم الزَّانِيَةِ الذي يشمل الحرة والأمة خصَّص بالنصِّ، وهو قوله تعالى في الإماء: {فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ} [النساء: 25]، فقيس عليها العبد فخصَّ عموم قوله تعالى: "وَالزَّانِي" في الآية السابقة بهذا القياس، أي قياس العبد بالأمة في تشطير الحد عنها المنصوص عليه بقوله تعالى: {فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ} [النساء: 25]، بجامع الرق، فيلزم العبد خمسين جلدة لقياسه على الأمة، ويخرج ويخرج بذلك من عموم "الزَّانِي" الذي يُجلد مائة جلدة.

وهذا التخصيص في الحقيقة إنما بما دلَّ عليه قوله تعالى: {فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ} [النساء: 25]، وأنَّ الرقَّ مناط تشطير الحكم.

5 - التخصيص بالمفهوم:

يراد به: ما دلَّ عليه اللفظ لا في محلِّ النطق. فهو المعنى المستفاد من حيث السُّكوتِ اللَّازِمِ لِللَّفْظِ.

وهو على قسمين: مفهوم الموافقة، ومفهوم المخافة.

وأساس هذه القسمة أن المسكوت عنه إما أن يكون موافقاً للمنطوق به في النفي والإثبات، أو مخالفاً له فيهما، فإن كان موافقاً له سُمِّيَ مفهومَ موافقة، وإن كان مخالفاً له سُمِّيَ مفهومَ مخالفة.

والموافق بدوره على قسمين مفهوم موافقة أولى، ومفهوم موافقة مساوي.



الأول: مفهوم الموافقة:

مفهوم الموافقة الأولى: ويراد به: أن يُعلم أن المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به، ويسمى أيضاً فحوى الخطاب.

مفهوم الموافقة المساوي: يراد به: ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت موافقاً لمدلوله في محل النطق، ويسمى فحوى الخطاب، ولحن الخطاب.

الثاني: مفهوم المخالفة:

ويراد به: أن يشعر المنطوق بأن حكم المسكوت عنه مخالف لحكمه، فهو دلالة اللفظ على نفي الحكم الثابت للمنطوق عن المسكوت، لانتفاء قيد من قيود المنطوق، وهو المسمى بدليل الخطاب، فإذا كان قد سبق القول في مفهوم الموافقة أن المسكوت عنه يأخذ نفس حكم المنطوق به نفيًا أو إثباتًا، فإنَّ المسكوت عنه في مفهوم المخالفة يأخذ نقيض حكم المنطوق به نفيًا أو إثباتًا.

مثال التخصيص بمفهوم الموافقة: تخصيص الأب من عموم حديث رسول الله : "إي⁽¹⁾

الواحد ظلمٌ يُجلُّ عقوبته"⁽²⁾؛ بمفهوم الموافقة في قوله تعالى: {فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا

تَنْهَرُهُمَا} [الإسراء: 23]؛ فحبس الأب بسبب مال ابنه أشد من تأنيف الابن عليه، وعلى هذا فيخصّص مفهوم الموافقة من الآية عموم الحديث، فلا يُحبس الأب بسبب دين ولده.

مثال التخصيص بمفهوم المخالفة: قوله تعالى: {فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ

أُجُورَهُنَّ} [الطلاق: 6]، فتخصّص التي لم تُرضع من عموم المرضعات بعدم إعطائها أجر لعدم إرضاعها للرضيع.

(1) إي: استهزاء وتحريف وعناد عن الحق، ينظر معجم المعني مادة "إي".

(2) أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض وأداء الديون، باب مَطْلُ الغني ظلم، واللّي: تأخير سداد الدّين من قادر بغير عُذر.



6 - التخصيص بالعرف المقارن للخطاب:

يراد به: ما تعارف واعتاد بين الناس فعله أو تركه أو قوله، وهو المسمى بالعادة العامة:

مثال: قوله تعالى: {فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً} [النساء: 24]، فعموم قيمة المهر خصَّصه العرف كل على حسب عرفه.

ومن السنة: حديث معمر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلِ، قَالَ: وَكَانَ طَعَامُنَا يَوْمَئِذٍ الشَّعِيرَ"⁽¹⁾، فقد خصَّص عموم الطعام في الحديث بالشعير، وهذا التخصيص كان بالعرف إذ قال: "وَكَانَ طَعَامُنَا يَوْمَئِذٍ الشَّعِيرَ".

(1) رواه مسلم 1592.



{القاعدة الرابعة عشر}

العام الذي يُراد به الخاص، والخاص الذي يُراد به العام:

العام الذي يُراد به الخاص:

وهو ما ذكر بلفظ العموم وأريد به الخصوص، منه قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ

النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ} [آل

عمران: 173]، فالناس الأولى لفظ عام، وأريد به معيّن وهو نعيم بن مسعود الأشجعي،

والناس الثانية أريد به أبو سفيان.

فالكلام جاء بلفظ العموم بينما كان المراد به الخصوص.

وقوله تعالى: {أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} [النساء: 54]، فالناس هنا

لفظ عام وأريد به خاص وهو رسول الله ﷺ، وغير ذلك من الأمثلة...

ويجب التنبيه أنّ العام المخصوص، على خلاف العام الذي أريد به الخصوص، فالأوّل

خصص بدليل، والثاني أصله خاص ولكنّه جاء بلفظ العموم.

الخاص الذي يُراد به العام:

من أنواعه خطاب الله تعالى لنبيه ﷺ، وهو خطاب خاص يُراد به العام، لأنّ الشرع نزل

عامًا، من ذلك قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ} [الطلاق:

1]، فلفظ النبي ﷺ خاص وأريد به عموم الأمة، والقرائن الدالة على ذلك كثر، منها بالنقل

ومنها بالفهم، أمّا بالنقل فتذليله سبحانه للآية بصيغة الجمع دال على أنّ اللفظ الخاص

أريد به العموم، وأمّا بالفهم، فمعلوم أنّ أصل الشريعة عامّة، إلّا ما استثنى منها اختصاصا

لرسول الله ﷺ.



{ القاعدة الخامسة عشر }

العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب:

من الأمثلة على ذلك: قوله تعالى: { وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ } [النحل: 126]، الآية نزلت بالمدينة في شهداء أحد، وذلك أن المسلمين لما رأوا ما فعل المشركون بقتلاهم يوم أحد، من تبقيير البطون، والمثلة السيئة، حتى لم يبق أحد من قتلى المسلمين إلا مثل به، غير حنظلة بن الراهب، فإن أباه أبا عامر الراهب كان مع أبي سفيان، فتركوه لذلك، فقال المسلمون حين رأوا ذلك: لعن أظهرنا الله عليهم لنزيدن على صنيعهم، ولنمثلن بهم مثله لم يفعلها أحد من العرب بأحد⁽¹⁾، فلما قالوا ذلك أنزل الله تعالى قوله: "وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ..." فالعبرة هنا بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب؛ فالآية وإن نزلت في شهداء أحد، لكنّها عامّة فيمن أراد القصاص، فالقصاص بالمثل ولا زيادة على ذلك، والتجاوز عن القصاص بالمثل والعفو خير وأبقى.

{ القاعدة السادسة عشر }

كل عموم القرآن مخصّص إلا أربعة مواضع:

الموضع الأوّل: في قوله تعالى: { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ } [النساء: 23]، فكل من سميت أمّاً من نسب أو رضاع، أو أمّ الأم وإن علت، فهي حرام.
الموضع الثاني: في قوله تعالى: { كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ } [الرحمن: 26].
الموضع الثالث: في قوله تعالى: { وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } [البقرة: 282].
الموضع الرابع: في قوله تعالى: { وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا } [هود: 6].

(1) تفسير البغوي 3 / 103.



{ القاعدة السابعة عشر }

مَا لَا يَتَمُّ الْخَيْرُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ تَابِعٌ لِلْخَيْرِ:

منها: قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} [الفاتحة: 3] فَإِنَّهَا تَدُلُّ بِلَفْظِهَا عَلَى وَصْفِهِ بِالرَّحْمَةِ وَسِعَةِ رَحْمَتِهِ، وَتَدُلُّ بِمَعْنَاهَا عَلَى كَمَالِ حَيَاتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ؛ وَأَنَّهُ حَيٌّ قَيُّومٌ عَلِيمٌ قَدِيرٌ، مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، مُتَفَرِّدٌ فِي رُبُوبِيَّتِهِ، فَإِذَا كَانَتِ الرَّحْمَةُ الَّتِي لَا يَشْبَهُهَا رَحْمَةٌ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ هِيَ وَصْفُهُ الثَّابِتُ، وَأَنَّهُ أَوْصَلَ رَحْمَتَهُ إِلَى كُلِّ مَخْلُوقٍ وَلَمْ يَجُلْ أَحَدٌ مِنْ رَحْمَتِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، فَهَمْنَا أَنَّ هَذَا الْوَصْفَ يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ حَيَاتِهِ وَكَمَالِ قُدْرَتِهِ وَإِحَاطَةِ عِلْمِهِ وَنَفُوذِ مَشِيئَتِهِ، لِأَنَّهَا مِنْ لَوَازِمِ كَمَالِ رَحْمَتِهِ.

{ القاعدة الثامنة عشر }

مَا لَا يَتَمُّ الطَّلِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ تَابِعٌ لِلطَّلِبِ:

منه قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} [النساء: 58] فَمِنْ لَوَازِمِ آدَاءِ الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا حِفْظُهَا، وَإِلَّا فَإِنَّ الْأَمَانَاتِ لَنْ تُوَدَّىٰ إِلَىٰ أَهْلِهَا بِعَدَمِ حِفْظِهَا، فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ أَمَرَ بِأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ كُلِّهَا إِلَىٰ أَهْلِهَا اسْتَدْلَلْنَا بِذَلِكَ عَلَىٰ وَجُوبِ حِفْظِ الْأَمَانَاتِ وَعَدَمِ إِضَاعَتِهَا وَالتَّفْرِيطِ وَالتَّعَدِّيِّ فِيهَا، وَأَنَّهُ لَا يَتَمُّ الْأَدَاءُ لِأَهْلِهَا إِلَّا بِلَوَازِمِ الْأَدَاءِ وَهُوَ الْحِفْظُ، فَاقْتَرَنَ الْحِفْظُ بِالْأَدَاءِ.



{ القاعدة التاسعة عشر }

لا تناقض ولا تعارض في آيات الكتاب، ولكن التناقض والتعارض في فهم السامع، وعلى ذلك فالآيات التي يفهم منها التعارض والتناقض، يجب حمل كل منها على الحالة المناسبة للاتقة بها:

من ذلك قوله تعالى في بعض آياته: { لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ } [الرحمن: 39] وفي بعضها أنه تعالى يسألهم بقوله: { أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ } [الشعراء: 92] وقوله: { مَاذَا أَحْبَبْتُمْ الْمُرْسَلِينَ } [القصص: 65] ويسألهم عن أعمالهم كلها. فالسؤال المنفي: هو سؤال الاستعلام والاستفهام عن الأمور المجهولة، فإنه لا حاجة إلى سؤالهم مع كمال علم الله تعالى وإطلاعه على ظاهريهم وباطنيهم، وجليب الأمور ودقيقها. والسؤال المثبت: واقع على تقريرهم بأعمالهم وتوبيخهم وإظهار أن الله تعالى حكم فيهم بعدله وحكمته.

ومن ذلك أيضا الإخبار في بعض الآيات أنه لا أنساب بين الناس يوم القيامة، بقوله تعالى: { فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ } [المؤمنون: 101]. وفي بعضها أثبت لهم ذلك؛ كقوله تعالى: { يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ } [عبس: 34-35].

فالنسب المثبت: هو الأمر الواقع والنسب الحاصل بين الناس، فهم أنساب على الحقيقة. والنسب المنفي: هو نفى الانتفاع بالأنساب لا حقيقتها، فإن كثيرا من الكفار يدعون أن أنسابهم تنفعهم يوم القيامة، فبين سبحانه أن المقصود بنفي الأنساب، هو نفى المنفعة بهم لا نفى النسب حقيقة، وذلك بقوله تعالى: { يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ } [الشعراء: 88-89]، فأثبت سبحانه وتعالى النسب ونفى المنفعة منه، ويزول بذلك التعارض الموهوم.



{القاعدة العشرون}

لا معارضاتٍ علميةٍ ولا عمليةٍ مع النص ولا مع الراجح:

إذا كان معنى الآية بيّنًا كالنصّ، أو قد أُجمِعَ على شرحها بمفهوم معيّن، أو رجّحَ مفهوم على مفهوم بدليل صريح كالظاهر، فلا يجوز الخروج على ما عليه الحال وشرحها بغير ذلك، فإن كان في باب الأخبار فهو تأويل فاسد، وإن كان في باب الطلب فهو تأويل فاسد والعمل بما فهمه من الآية فهو بدعة.

من ذلك في باب الأخبار: قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه: 5]، فالاستواء معلوم بيّنٌ، وقد نصّ عليه الإجماع واللغة، وأجمع علماء السنة بأنه العلو والارتفاع، يعني: ارتفع فوق العرش وعلا فوقه ارتفاعا وعلوا يليق بجلاله سبحانه وتعالى، بدون كيفية.

فلا يجوز الخروج على شرحها المبيّن المجمع عليه، وإلا فهو تأويل فاسد.

ومن ذلك في باب الطلب: قوله تعالى: {فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ} [النساء: 3]، فهذه الآية نص في إباحة تعدد الزوجات إلى أربعة مجتمعات، وقد أجمع علماء السنة على ما في الآية، فلا يجوز الخروج على شرحها، وتأويلها بأن المقصود بأربعة زوجات كحد أقصى غير مجتمعات، أي: يطلق ثم يتزوج أربع مرات، فهو تأويل فاسد، والعمل به بدعة.



{القاعدة الحادية والعشرون}

الموهومُ لا يدفعُ المعلومَ، والمجهولُ لا يعارضُ المحقِّقَ:
وعليه لا يُحملُ المعنى البينُّ في القرآن على التأويل الباطل، من ذلك قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ
عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه: 5]، فالاستواء معلوم، وعدا ما نصَّ عليه الإجماع واللغة في شرح
الآية، فهو موهوم.

وكذلك الاستواء محقَّقٌ بنص الآية، فلا يعارضها أيُّ خبر مجهول، فلا يُنفى الاستواء المعلوم،
بتأويل موهوم، ولا يُنفى الاستواء المحقق، برأي مجهول المخرج.

{القاعدة الثانية والعشرون}

لا تأويل إلا بدليل، فإذا ظهر دليل التأويل أصبح التأويل نصًّا ما لم يحتمل معنًى
آخر، فإذا احتمل معنًى آخر فالراجع منهما هو الظاهر، والمرجوح هو المؤوَّل:
التأويل لغة: المرجع والمصير، مأخوذ من: آل يؤول إي صار إليه.
التأويل اصطلاحاً: حمل اللفظ على خلاف ما هو عليه بقرينة.
أو تقول: هو الاحتمال الأضعفُ الذي يحتمله اللفظُ إذا كانَ يحتملُ أكثرَ من احتمالٍ.
الظاهر لغة: الواضح والمنكشف.

الظاهر اصطلاحاً: هو المعنى الراجع من اللفظ المحتمل أكثر من معنًى.
النص لغة: الرفع والظهور، وله إطلاقات أخرى.

النص اصطلاحاً: هو اللفظ الذي لا يحتمل إلا معنًى واحد وهو أقوى من الظاهر.
مثال قوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} [النحل: 98]،
فتؤوَّل الآية بمعنى: إذا أردت أن تقرأ القرآن فاستعد بالله من الشيطان.



وأدلة التأويل على قسمين:

1 - أدلة عقلية، ليدخل فيها السياق، واللغة: كما في المثال السابق، فيستحيل عقلاً، أن تكون الاستعادة بعد الانتهاء من القراءة فإن لفظ قرأت فعل ماض، وهي بذلك تفقد مقصودها، وهو طرد الشيطان قبل القراءة.

2 - الأدلة النقلية، ليدخل فيها الكتاب والسنة: كما في المثال السابق، فإن النبي ﷺ وصحبه من بعده ومن بعدهم، كانوا يستعيذون ثم يقرؤون القرآن.

وبهذه الأدلة أصبح هذا الجنس من التأويل نصاً ولا يُعبّر عنه بالمؤول، وإن كان دليل التأويل خرج بمعنيين محتملين، بأن تكون الاستعادة قبل القراءة أو بعدها، فالتأويل الراجح يُصبح اسمه الظاهر ولا يُعبّر عنه بالمؤول، والتأويل المرجوح هو التأويل الفاسد، به فلو رجحنا الاستعادة قبل القراءة فهو ظاهر الطلب، ومرجوحه هو أنتكون الاستعادة بعد القراءة، وهو تأويل فاسد.

{ القاعدة الثالثة والعشرون }

التفسير بالتأويل المرجوح تحريف معني:

أنواع التأويل ثلاثة:

اثنان منها تأويلات صحيحة ممدوحة وهي:

1 - تأويل الأمر وقوعه.

2 - والتأويل بمعنى التفسير.

والنوع الثالث من التأويل هو التأويل الباطل الفاسد وهو:

3 - صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح.

وهو ما يُعبّر عنه بالتحريف المعنوي.

والتحريف لغة:

التغيير والتبديل، وتحريف الكلام عن مواضعه: تغييره.



واصطلاحًا:

العدول باللفظ عن جهته إلى غيرها.

وهو على ثلاثة أنواع:

1 - التحريف الإملائي.

2 - التحريف اللفظي.

3 - التحريف المعنوي.

1) التحريف الإملائي هو: تغيير اللفظ كتابةً، وهذا لا يكون إلا في الكتب.

2) التحريف اللفظي فهو: تحريف الإعراب، فيكون بالزيادة أو النقصان في اللفظ، أو

بتغيير حركة إعرابية، كقولهم: وكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيمًا، بنصب الهاء في لفظ الجلالة، والآية في

حقيقتها، {وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيمًا} [النساء: 164]، وأرادوا بذلك نفي صفة الكلام عن الله

تعالى يجعل اسمه تعالى مفعولاً منصوباً لا فاعلاً مرفوعاً، أي أن موسى هو من كَلَّمَ اللهُ تعالى،

ولم يكلمه اللهُ تعالى، ولما حَرَّفَهَا بعضُ الجهمية هذا التحريف، قال له بعضُ أهل التوحيد:

فكيف تصنع بقوله: {وَلَمَّا جَاءَ موسى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ} [الأعراف: 143]، فبهت المحرف.

3) وأما التحريف المعنوي فهو: صرف اللفظ عن معناه الصحيح إلى غيره مع بقاء صورة

اللفظ.

أو تقول: هو العدول بالمعنى عن وجه حقيقته، وإعطاء اللفظ معنى لفظ آخر بقدر مشترك

بينهما. كتأويلهم معنى "استوى" بـ "استولى" في قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ

اسْتَوَى} [طه: 5]، ومعنى اليد بالقدرة والنعمة في قوله تعالى: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ} [المائدة: 64].



{القاعدة الرابعة والعشرون}

حمل المؤول على الظاهر:

مثاله قوله تعالى: {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ} [القلم: 42]، فظاهر اللفظ في هذه الآية أنّها ساق الرحمن تبارك وتعالى على الحقيقة، ولكن بعض السلف حملوها لغة، على أنّها بمعنى الكرب وحرب والشدة، عن ابن عباس: {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ} قال: عن أمر عظيم كقول الشاعر: وقامت الحرب بنا على ساق⁽¹⁾. وكذلك قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يقولون: شمرت الحرب عن ساق، يعني إقبال الآخرة وذهاب الدنيا⁽²⁾.

فيحمل تأويل ابن عباس على ظاهر الخبر، وهو أنّها ساق الرحمن على الحقيقة للدليل يرجح بين المعنيين، وهو حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: "يُكْشَفُ رُتْنَا عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، فَيَبْقَى كُلُّ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِبَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا"⁽³⁾.

(1) يُنظر تفسير الطبري.

(2) السابق.

(3) رواه البخاري 4919، ومن طريق ابن مسعود رواه الطبراني (417/9) (9763)، والدارقطني في ((رؤية الله)) (163)، والحاكم (8751) باختلاف يسير.



{ القاعدة الخامسة والعشرون }

حمل المطلق على المقيد من الكتاب أو من السنة إذا اتفقا في الحكم والسبب:
اللفظ المقيد لغةً:

اسمٌ مفعولٍ من قَيَّدَ، وهو ما تناولَ معيَّنًا موصوفًا بوصفٍ زائدٍ على حقيقة جنسه، كقوله تعالى: { فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ } [النساء: 92]، فقد قَيَّدَ اللهُ تعالى الرِّقَبَةَ بوصفها مؤمنةً.

اللفظُ المقيدُ اصطلاحًا:

هو ما دلَّ على فردٍ شائعٍ في جنسه معيَّنٍ، أو موصوفٍ بوصفٍ زائدٍ على حقيقة جنسه، وهو عكسُ المطلق.

اللفظُ المطلقُ لغةً:

من الإِطلاقِ بمعنى الإرسالِ، فهو المرسلُ، أي: الخالي من القيدِ، فالطَّلُقُ من الإِبْلِ هي التي لا قيدَ عليها.

اللفظُ المطلقُ اصطلاحًا:

هو ما دلَّ على فردٍ شائعٍ في جنسه غيرَ معيَّنٍ، كقوله تعالى: { فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا } [المجادلة: 3]، فالرقبة لفظ مطلق يتناول واحدًا غير معين من جنس الرقاب.

مثال: قوله تعالى: { إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ } [البقرة: 173].

وقوله تعالى: { إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا } [الأنعام: 145].

ففي الآية الأولى وردت لفظة { الدم } مطلقة غير مقيدة.

وفي الثانية وردت مقيدة بكونه { دما مسفوحا }.

فيحمل اللفظ المطلق على المقيد منهما؛ لأنهما اتفقا في الحكم وهو التحريم، والسبب وهو ضرر شرب الدم، فيُفهمُ من الآيتين أنَّ التحريم قائم على الدم المسفوح، وأنَّ قليل الدم معفوٌّ عنه.



{القاعدة السادسة والعشرون}

حمل المجمل على المبين من الكتاب أو من السنة:

المجمل لغة: هو ما اشتمل على معان كثيرة حيث يختلط المعنى المراد بغيره.

المجمل اصطلاحاً: ما احتتمل أكثر من معنى دون رجحان.

المبين لغة: الواضح الذي لا غموض فيه.

المبين اصطلاحاً: ما دل على المعنى المراد.

مثال: قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي

الْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ} [البقرة: 222]، فلفظ {يطهرن} مجمل متردد بين

توقف دم الحيض، أو الاغتسال منه، فيحمل هذا الإجمال على المبين، وهو في قوله تعالى:

{فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ} [البقرة: 222]، أي إذا اغتسلن وتطهرن

بالغسل بعد الطهر من الحيض.

{القاعدة السابعة والعشرون}

حمل المبهم على المبين من الكتاب أو من السنة:

المبهم لغة: كل خفي وأشكل.

المبهم اصطلاحاً: ما لا يفهم معناه.

مثال: قوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ

مُهْتَدُونَ} [الأنعام: 82]، فالظلم هنا لفظ مبهم، فيحمل على المبين من القرآن، وهو في قوله

تعالى: {إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: 13].



{ القاعدة الثامنة والعشرون }

حمل المتشابه الخاص على المحكم الخاص:

المحكم لغةً: المانع.

المحكم اصطلاحاً: ما لا يحتمل إلا معنى واحداً.

المتشابه لغةً: التماثل.

المتشابه اصطلاحاً: ما يحتمل أكثر من معنى.

والقرآن كُلهُ مُحكمٌ باعتبارٍ، وكُلهُ متشابهٌ باعتبارٍ، وبعضهُ مُحكمٌ وبعضهُ مُتشابهٌ باعتبارٍ ثالثٍ

فإذا ذكر المحكم دون المتشابه فهو عام، وكذلك المتشابه إذا ذكر دون المحكم فهو عام، وإذا

ذكر في نفس السياق، فهو المحكم والمتشابه الخاص.

فالقسمة على أربعة:

(1) محكم عام:

(2) محكم خاص:

(3) متشابه عام:

(4) متشابه خاص:

1 - فالمحكمُ العامُّ:

إتقانه بتمييز الصدق من الكذب في أخباره، والرُّشد من الغيِّ في أوامره، ولا يحتاج إلى بيان فيه، كقوله تعالى: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ} [آل عمران: 2]، فهذا اتقان، وتمييز الصدق عن الكذب، كما أنه لا يحتاج إلى بيان.

2 - والمحكمُ الخاصُّ:

هو الفاصلُ بين الأمرين بحيثُ لا يشتبهُ أحدهما بالآخر.



3 - فالمتشابه الخاص:

هو مشابهة الشيء لغيره من وجه مع مخالفته له من وجه آخر، بحيث يشته على بعض الناس أنه هو أو هو مثله، كقوله تعالى: {وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ} [الأنعام: 3]، فهذه الآية تتشابه عند بعض الناس، فيقول: الله موجود في السماء، وفي الأرض، فهو في كل المكان، فيأتي المحكم الخاص، فيفصل الأمر بقوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه: 5]، فيفهم أنه سبحانه على عرشه بذاته بدليل إحكام الآية، وهو في كل مكان بعلمه بدليل تشابه الآية.

4 - المتشابه العام:

هو تماثل الكلام وتناسبه بحيث يصدق بعضه بعضاً، ويشبه بعضه بعضاً في الحسن والفصاحة والبلاغة والإتقان، كتكرار وصف الجنة، ورحمة الله تعالى وغيره، كقوله تعالى: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا} [النساء: 57].

وقوله تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ} [التوبة: 72].

وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ} [يونس: 9].

والمتشابه العام لا ينافي الإحكام العام، بل هو مصدق له، ولا يناقض بعضه بعضاً.

وأما الإحكام الخاص فإنه ضد التشابه الخاص:

فإذا اختلف الإحكام الخاص، والتشابه الخاص، فإنه يُحمل المتشابه على المحكم.

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا} [الزمر: 53].

فهذا الآية لها احتمالات، وتناقضات:



أمّا الاحتمالات فهي: أنّ الله يغفر الذنوب جميعاً، لمن تاب ولمن لم يتب.
أو أنّ الله تعالى يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب فقط.

وأما التناقضات: ففي قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} [النساء: 48].

فهنا نفي مطلق لمغفرة الشرك، فتناقض هذه الآية ما قبلها في إثبات مطلق المغفرة.
فالاحتمال الأوّل كون الله يغفر جميع الذنوب بالإطلاق والتعميم، ممتنع، بدليل الآية
الثانية.

وكذلك التناقض في كلام الله ورسوله ﷺ ممتنع.

فلم يبقى إلا الاحتمال الثاني، وهو أنّ الله تعالى يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب، لكن هذا
الترجيح وجب له مستند محكم، لذا تعيّن أن تُردّ الآيات المتشابهات إلى أصل محكم، وهو
قوله تعالى: {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى} [طه: 82].

فقيّدت المغفرة بالتوبة، وهي تحمل الشرك وما دونه.

ومن المتشابهات ما لا تدركه العلوم منه المتشابه المطلق: وهو المسمى بالمتشابه الحقيقي وهو

ما لا يمكن أن يعلمه البشر كحقائق صفات الله عزّ وجلّ، فإننا وإن كنّا نعلم معاني هذه

الصفات لكننا لا ندرك حقائقها وكيفيتها، لقوله تعالى: {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} [طه:

110].

ومن المتشابه من يدركه البعض دون البعض وهو المتشابه النسبي:

وعليه فما لا يمكن حمله على المحكم هو المتشابه المطلق.

وما يعلمه البعض دون البعض هو المتشابه النسبي.



المتشابه اللفظي:

فالمقصود به هو الآيات التي تكررت في القرآن الكريم في ألفاظ متشابهة وصور متعددة وفواصل شتى وأساليب متنوعة مع اتفاق المعنى العام.

مثال: قوله تعالى: {وَيَكُونُ الدِّينُ لِلَّهِ} [البقرة: 193].

وقوله تعالى: {وَيَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} [الأنفال: 39].

وهو مصدق لبعضه في معناه العام.

وأما التشابه المعنوي:

فهو الرابطة التي تجمع المتشابهات المعنوية، وهي الألفاظ التي تشترك في بعض المعاني دون كلها، ومبادلة بعضها ببعض لا تجوز، مثل لفظي الشيخ والعجوز، فهما يتشابهان بأن كلاهما طاعن في السنّ فهذا تشابه في بعض المعاني، إلا أنّ لفظ العجوز يُطلق على المرأة كبيرة السن، ولفظ الشيخ يُطلق على الرجل كبير السن.

قال تعالى: {فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صِرَّةٍ فَصَكَتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ} [الذاريات: 29].

وقال تعالى: {وَإِنَّ لُوطًا لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ نَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ} [الصافات: 133-135].

أي امرأة لوط عليه السلام.

وقال تعالى: {قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ} [هود: 72].



وقال تعالى: {قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنْ الْمُحْسِنِينَ} [يوسف: 78].

وقال تعالى: {وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْتُقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ} [قصص: 23].

ويلاحظ وجه التشابه أن كلاهما طاعن في السن، مع اختلاف الألفاظ، وعليه فلا يُرَكَّب المتشابه المعنوي على بعضه، لأنَّ كلاً من اللفظين المتشابهين له معنى خاص.



{القاعدة التاسعة والعشرون}

معية الله تعالى، معية علم وإحاطة، ونصر ورعاية، لا معية ذات:

المعية لغة:

المعية نسبة إلى لفظ: (مع)، وهو لفظٌ يقتضي الاجتماع في المكان، أو الزمان، أو الشرف أو الرتبة، كما يقتضي النصرة.

معية الله اصطلاحاً:

هو حضوره سبحانه وتعالى بعلمه وإحاطته ونصره ورعايته لعباده.

وجاءت معية الله تعالى في القرآن على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: معية عامة: لتشمل معية العلم والإحاطة: ومنه قوله تعالى: {يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ} [النساء: 108]، يعني: معهم بعلمه لا بذاته، ومحيطٌ بفعالهم، وهي تشمل البر والفاجر، والمسلم والكافر.

الوجه الثاني: معية خاصة: لتشمل معية النصر والرعاية: ومنه قوله تعالى: {إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا} [التوبة: 40]، يعني: ينصرتنا ويحفظنا ويرعانا، وهو حاضر معنا بعلمه لا بذاته.

الوجه الثالث: معية ممنوعة: لتشتمل معية الاقتران: ومنه قوله تعالى: {فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُذْبِئِينَ} [الشعراء: 213].

وكل وجه من هذه الوجوه يندرج تحته أقسام كثر.

وكلا المعيتان الخاصة والعامة، ليستا معية ذات.



{ القاعدة الثلاثون }

الطلب المطلق في القرآن يقتضي الوجوب، سواء كان طلب فعل، أو طلب ترك، حتى تدخل عليه قرينة من الكتاب أو السنة تخرج طلب الفعل من الوجوب إلى الندب، وتخرج طلب الترك من التحريم إلى الكراهة:

مثال طلب الفعل: قوله تعالى: { وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا } [النور: 33].

فلفظ كاتبوهم أمر بمكاتبة العبد ليصبح حرًا فيما بعد وهو على الوجوب لأنَّ الأمر يقتضي الوجوب، ولكن هذا الأمر يفيد الندب للنص على القرينة بعده بقوله تعالى: { إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا } فعلق الكتابة على علم المالك بأن الكتابة خير للعبد، فصرف الأمر من الوجوب إلى الندب، ولولا القرينة لبقينا لكانا حكما مطلقا وكان للوجوب، ولوجود قرينة أخرى وهي قاعدة عامة في الشريعة أن المالك له حرية التصرف في ملكه، وأول الآية نصت على ثبوت الملك له "مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ" مما يدل على أن الأمر مصروف من الإيجاب إلى الندب.

مثال طلب الترك: قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ } [المائدة: 101].

فالنهي عن السؤال في هذه الآية للتحريم لإطلاق النهي، ولكن قرينة صرفته من التحريم إلى الكراهة وهو الجزء الأخير من الآية، حيث قال عز من قائل: { وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تُبَدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ } [المائدة: 101].
فالتصريح بالسؤال في آخر الآية بين أن النهي الأول هو على وجه الكراهة لا التحريم.



{ القاعدة الحادية والثلاثون }

أمر التنفيس بصيغة أمر الماضي يفيد تحقق الوقوع:

من ذلك قوله تعالى: { أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ } [النحل: 1]. فعبر عن المستقبل بصيغة الماضي، تأكيداً لوقوعه، وهو يُخبر السامع: كأنَّ الأمر وقع أو يقع من شدة تحققه. وهذه الصيغة كثيرة في القرآن.

{ القاعدة الثانية والثلاثون }

وإذا ورد التفسير لغة على عدّة وجوه صحيحة دون تعارض فكُلُّها صحيحة، وهو إمَّا أنَّ اللفظ الواحد يحمل أكثر من معنى مراد، أو أنَّ أحدهما هو المراد ولا يمنع الآخر.

من ذلك قوله تعالى: { وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ } [النجم: 6].

فالنجم هنا إمَّا نجم السماء، أو النَّجم نوع من النَّبات، وكلاهما لغة صحيحة، وإثبات أحدهما لا يمنع الآخر، لقوله تعالى: { تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۗ وَإِنْ مِّنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ } [الإسراء: 44]، وإثباتهما معاً إن كان السياق يسمح من باب أولى، لكونهما وجهان للتفسير، وهو من باب اللفظ المحتمل أكثر من معنى صحيحة، كالسبع فهو النمر والفهد والأسد...

ويكون المعنى: والنجم الذي في السماء ونجم نبات الأرض كلاهما، والشجر يسجدان، وذكرنا بلفظ المثني لأنَّ اللفظ مثني، وأما الجمع فهو معنوي.

أو يكون: والنجم الذي في السماء أو نجم نبات الأرض والشجر يسجان.



{القاعدة الثالثة والثلاثون}

إذا تعارضت الحقيقة الشرعية مع الحقيقة اللغوية، تقدّم الحقيقة الشرعية، ولا يُقال: هذا مجاز شرعا، وحقيقة لغة، بل يُعكس الأمر، فُقال: هذه حقيقة شرعية، مجاز لغة، وبه يُنفى المجاز عن القرآن:

من ذلك قوله تعالى: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكَ مِنَ الْغَائِطِ} [النساء: 43]، الغائط في اللغة هو المكان المنخفض أو المطمئن من الأرض، وهو حقيقة لغوية، والغائط شرعا: هو التحلي عن الفضلات أي: البراز.

فلا يقال هذا مجاز بالنقل في القرآن، بل ننفي المجاز عن القرآن، ويكون الغائط بمعنى البراز، هو حقيقة شرعية، والغائط بمعنى البراز، مجاز لغوي.

وكذلك في أي نوع من أنواع المجاز سواء مجاز بالاستعارة أو بالنقل، أو بالزيادة أو بالتقصان، وأنواع المجاز أكثر من هذه الأربعة في اللغة.

وبهذا تنفي المجاز عن القرآن الذي يفتح لباب التأويل الفاسد طريقا كي يرتع فيه كل من هبّ ودب، ويُحمل كل القرآن على الحقيقة الشرعية، ممّا يُرسخ قاعدة لازمة في القلب وهي: أنّ كلام الله تعالى على قسمين: أوامر تُطبّق، وأخبار تُصدّق.

فكل أمر في القرآن واجب تطبيقه على الزوم، حتى تأتي قرينة تخرجه من لزومه إلى غير ذلك، وكل خبر في القرآن يُصدّق لأنّه حقيقة شرعية.

كما يحملنا هذا إلى قاعدة أخرى لازمة أيضا وهي: الأصل في الكلام الحقيقة. وحقيقة القرآن لا تُخرجها اللغة إلى المجاز، لاختلاف القوة بين كلام الخالق وكلام المخلوق.



{الخاتمة}

هذا ما يسرّ الله تعالى جمعه في هذا المتن المبارك، فإن كان صواباً فمن الله وحده، وإن كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، فأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل فيه القبول والبركة وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به والمسلمين، هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، سبحان ربك رب العزّة عمّ يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

ولا تنسوننا من صالح دعائكم.



الفهرس

7	مقدمة
11	أصول التفسير
11	الأصول لغةً
11	الأصل في الاصطلاح
12	التفسير لغةً
12	التفسير اصطلاحًا:
12	أصول التفسير بالمعنى الإضافي:
13	كليات القرآن
13	الكليات لغة:
13	كليات القرآن بالمعنى الإضافي:
15	قواعد التفسير
15	القاعدة لغة:
15	القاعدة اصطلاحًا:
15	قواعد التفسير بمعناه الإضافي:
16	أقسام التفسير
16	1 - التفسير بالمأثور:
16	2 - التفسير بقواعد التفسير:
17	أنواع التفسير
17	1 - التفسير التحليلي:
17	2 - التفسير الإجمالي:
17	3 - التفسير المقارن:
17	4 - التفسير الموضوعي:
21	الأصل الأول: تفسير النبي ﷺ للقرآن:
22	الأصل الثاني: تفسير الصحابي للقرآن:



- الأصل الثالث: تفسير التابعين للقرآن: 24
- التفسير بقواعد التفسير: الأصل الرابع: 26
- 1 - من الكليات العامة في القرآن الكريم تقرير التوحيد: 28
- 2 - ومن كلياته العامة تقرير تحكيمه: 29
- 3 - ومن الكليات العامة في القرآن: تقرير نبوة النبي ﷺ ووجوب أتباعه وتوقيره: 30
- 1 - من كليات الأساليب: إلحاق أسماء أو صفات الترغيب بعد آيات التهيب، لبيان رحمة الله تعالى، وإلحاق أسماء أو صفات التهيب بعد آيات الترغيب، لبيان شديد عقاب الله تعالى: .. 32
- 2 - من كليات الأساليب أنه إذا ذكر الفعل ذكر جزء ذلك الفعل، للترغيب والتهيب: .. 32
- 3 - من كليات الأساليب أنه إذا ذكر الوصف ذكر ما يتعلّق بذلك الوصف، للترغيب والتهيب: 33
- 4 - من كليات الأساليب: أن يذكر القيد غير المراد من باب التشنيع: 33
- 5 - من كليات الأساليب في باب الأحكام: أنه تعالى إذا أمر بشيء كان ناهياً عن ضده، وإذا نهى عن شيء كان أمراً بضده: 33
- 6 - من كليات الأساليب: أن الله تعالى ينفي الشيء في القرآن، وهذا النفي: 34
- 7 - من كليات الأساليب: أنه إذا اقترن الإيمان بالعمل الصالح في القرآن، كان الإيمان شرطاً لقبول العمل الصالح، وكان العمل الصالح شرطاً لحصول الإيمان، وإذا انفرد الإيمان كان العمل الصالح داخلاً فيه، وإذا انفرد العمل الصالح لم يدخل فيه الإيمان: 35
- 8 - من كليات الأساليب: إذا جمع الله بين التقوى والبر، كانت التقوى اسماً لتوقّي جميع المعاصي، والبر اسماً لفعل الخيرات، وإذا أفرد أحدهما، دخل فيه الآخر: 36
- 9 - من كليات الأساليب: أنه إذا ذكر الإحسان فالإيمان والإسلام داخلاً فيه، وإذا ذكر الإيمان فالإسلام داخل فيه، ولا عكس: 37
- 10 - من كليات الأساليب في باب الآداب واللغة والعقيدة: أنه إذا جمع الله بين الصبر والتوكل في القرآن كان الصبر من تمام التوكل، وكان التوكل شرطاً في حصول الصبر، وإذا تفرقا دخل معنى كل واحد منهما في الآخر: 37
- 1 - كل إفك في القرآن فهو الكذب: 41
- 2 - كل تسييح في القرآن فمعناه الصلاة: 41



- 3 - كل لفظ سلطان في القرآن الكريم فمعناه: الحُجَّة 42
- 4 - كل لفظ ربح مطلق في القرآن فهي العذاب 42
- 5 - كل رياح في القرآن معناها الرحمة..... 42
- 6 - كلُّ تأويل ورد في القرآن فالمقصود به حقيقة الأمر وما يؤول إليه، أو التفسير، وليس في القرآن من التأويل حمل اللفظ على خلاف ما هو عليه، بل هو تحريف معنوي..... 42
- 7 - كل ظن في القرآن فهو يقين، إلا في فموضعين: فمعناه الشك والوهم، وهو في قوله تعالى: 43
- 8 - كل أسف في القرآن فمعناه الحزن، إلا في حرف واحد تعني الغضب 44
- 9 - كل نبأ في القرآن فهو الخبر، إلا في حرف واحد تعني الحجج والبراهين..... 44
- 10 - كلُّ حسرة في القرآن فمعناها الندامة، إلا في حرف واحد تعني الحزن، 44
- 11 - كل بخس في القرآن فمعناه النَّقص، إلا في حرف واحد يعني الحرام 44
- 12 - كل بعل في القرآن فهو الزَّوج، إلا في حرف واحد يعني صنم اسمه بعل 44
- 13 - كل البروج في القرآن فهي منازل الكواكب، إلا في حرف واحد تعني القصور المحصَّنة .. 45
- 14 - كل موضع في القرآن الكريم وَرَدَ فيه البر والبحر فالمقصود هو اليابسة والماء، إلا في حرف واحد تعني المعمور من الأرض وهو البر، والصحراء تعني البحر..... 45
- 15 - كل رجز في القرآن الكريم فمعناه العذاب، إلا في موضع واحد فتعني الأصنام..... 46
- 16 - كل ما في القرآن من سُخر فالمراد به الاستهزاء، إلا موضعا واحدا فتعني التسخير..... 46
- 17 - كل شيطان في القرآن، هو إبليس وجنوده، إلا في حرف واحد فتعني رؤوس الكفار وأعيانهم 46
- 18 - كل زور في القرآن فمعناه كذب معه شرك، إلا في موضعين: 46
- 19 - كل رجم في القرآن فمعناه القتل، إلا في موضعين: 47
- 20 - كل لفظ "وَرَدَ" في القرآن فمعناه الدخول، إلا في حرف واحد فمعناه: بلغ ووصل واطلع 47
- 21 - كل ريب في القرآن فمعناه الشك، إلا في حرف واحد فمعناه: حوادث الدهر. 48
- 22 - حيثما جاء لفظ الزكاة في القرآن الكريم، فهو زكاة المال، إلا في موضع واحد فمعناه الطهارة 48



- 23 - كل زيغ في القرآن فمعناه: الميل عن الحق والانحراف عنه، إلا في موضع واحد فمعناه:
الذهول 48
- 24 - كل موضع ورد فيه لفظ القنوت في القرآن الكريم فالمراد به الطاعة، إلا في موضعين، يُراد به
الإقرار 48
- 25 - كل ما جاء في القرآن من لفظ السكينة، فمعناه الاطمئنان، إلا موضع واحد 48
- 26 - كل يأس في القرآن الكريم فمعناه القنوط، إلا في موضع واحد فمعناه: العلم 50
- 27 - كل مصباح في القرآن فمعناه الكوكب، إلا موضعا واحدا فمعناه: السراج 50
- 28 - كل نفي للحواس في القرآن فهو معنويٌّ، إلا موضعا واحدا فهو نفي حقيقي 50
- 29 - كل ما في القرآن الكريم من النور والظلمات، فالمقصود به الكفر والإيمان إلا موضعا واحد
فمعناه: الليل والنهار 51
- 30 - كل صبر في القرآن فهو محمود، إلا في أربعة مواضع فالصبر فيها مذموم 51
- 31 - كل نكاح في القرآن فهو الزواج، إلا موضعا واحدا فعناه البلوغ 51
- 32 - كل صلاة في القرآن فهي الصلاة المعروفة، إلا في موضع واحد فمعناها: كنائس اليهود. 51
- 33 - كل سعيير في القرآن فهو النَّار، إلا موضعا واحدا فمعناها العناء والتعب 52
- 34 - كل أصحاب النار في القرآن همَّ المعدَّبون بها، إلا موضعا واحدا فهم الملائكة حزنة
النَّار 52
- 35 - غالب لفظ وراء في القرآن يعني أمام إلا في موضعين اثنين يراد بوراء الاستثناء 52
- 36 - كل كلمة "بعد" في القرآن فهي على معناها الظاهر، إلا في موضعين: 53
- 37 - غالب لفظ المطر في القرآن هو العذاب، إلا في موضع واحد فهي بمعنى: المطر الحقيقي 53
- 38 - كل قتل في القرآن معناه: إزهاق الروح، إلا في موضع واحد فمعناه اللعن أو الشتم 54
- 39 - كل طاغوت في القرآن فهو الشيطان أو جنوده من الإنس والجن عموما، إلا في موضع
واحد عُيِّنَ الطاغوت بكعب بن الأشرف 54
- 40 - كل أرض في القرآن فهي الأرض المعروفة التي تقابل السماء إلا في موضع واحد جاءت
بمعنى الأرضة وهي حشرة تأكل الخشب 55
- التَّكْرَهُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَعْمٌ: 57
- التَّكْرَهُ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ تَعْمٌ: 57



- 57 التَّكْرَهُ فِي سِيَاقِ الاستفهامِ الإنكاري تَعْمُ: .
- 58 التَّكْرَهُ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَعْمُ: .
- 58 المفردُ المضافُ إلى معرفة يَعْمُ: .
- 58 حذفُ المتعلِّقِ المعمولِ فيه، يفيدُ تعميمَ المعنى المناسبِ له: .
- الألفُ واللامُ الدَّاخِلَةُ عَلَى الأوصافِ وأسماءِ الأجناسِ، تفيدُ الاستغراقَ بحسبِ مَا دخلتْ
عليه: .
- 59 أدوات الشرط تفيد العموم: .
- 60 لفظ؛ كلُّ، وجميع؛ يعم: .
- 60 النكرة في سياق الإثبات إن تعلقت بقرينة كالامتنان تعم: .
- 62 المثنيّ المعرّف بالألف واللام الموصوف يعم، وكذلك المثني المنكر الموصوف يعم: .
- 62 مقتضي العموم يدل على العموم: .
- 63 حمل عموم القرآن على خصوصه بنوع من أنواع التخصيص الآتي ذكرها: .
- 70 العام الذي يُراد به الخاص، والخاص الذي يُراد به العام: .
- 71 العبرةُ بعموم اللَّفْظِ، لَا بخصوصِ السَّبَبِ: .
- 71 كل عموم القرآن مخصَّص إلا أربعة مواضع: .
- 72 مَا لَا يَتَمُّ الخَبْرُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ تابعٌ للخبرِ: .
- 72 مَا لَا يَتَمُّ الطلبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ تابعٌ للطلبِ: .
- لا تناقض ولا تعارض في آيات الكتاب، ولكن التناقض والتعارض في فهم السامع، وعلى ذلك
فآيات التي يُفهمُ منها التَّعارضُ والتَّناقضُ، يجبُ حملُ كلِّ منها على الحالة المناسبةِ اللَّائِقَةِ بها: .
- 73 لا معارضات علمية ولا عملية مع النص ولا مع الراجح: .
- 74 الموهوم لا يدفع المعلوم، والمجهول لا يعارض المحقق: .
- 75 لا تأويل إلا بدليل، فإذا ظهر دليل التأويل أصبح التأويل نصًّا ما لم يحتمل معنى آخر، فإذا احتمل
معنى آخر فالراجح منهما هو الظاهر، والمرجوح هو المؤول: .
- 75 التفسير بالتأويل المرجوح تحريف معني: .
- 76 حمل المؤول على الظاهر: .
- 78 حمل المطلق على المقيد من الكتاب أو من السنة إذا اتفقا في الحكم والسبب: .
- 79 حمل المطلق على المقيد من الكتاب أو من السنة إذا اتفقا في الحكم والسبب: .



- 80 حمل المجهل على المبين من الكتاب أو من السنة:
- 80 حمل المبهم على المبيّن من الكتاب أو من السنة:
- 81 حمل المتشابه الخاص على المحكم الخاص:
- 86 معيَّة الله تعالى، معيَّة علم وإحاطة، ونصر ورعاية، لا معيَّة ذات:
الطلب المطلق في القرآن يقتضي الوجوب، سواء كان طلب فعل، أو طلب ترك، حتّى تدخل عليه
قرينة من الكتاب أو السنة تُخرج طلب الفعل من الوجوب إلى الندب، وتخرج طلب الترك من
التحريم إلى الكراهة: 87
- 88 أمر التنفيس بصيغة أمر الماضي يفيد تحقق الوقوع:
وإذا ورد التفسير لغة على عدّة وجوه صحيحة دون تعارض فكلُّها صحيحة، وهو إمّا أنّ اللفظ
الواحد يحمل أكثر من معنى مراد، أو أنّ أحدهما هو المراد ولا يمنع الآخر: 88
إذا تعارضت الحقيقة الشرعيّة مع الحقيقة اللغوية، تقدّم الحقيقة الشرعيّة، ولا يُقال: هذا مجاز شرعا،
وحقيقة لغة، بل يُعكس الأمر، فُقال: هذه حقيقة شرعيّة، مجاز لغة، وبه يُنفى المجاز عن
القرآن: 89
- 90 الخاتمة 90
- 91 الفهرس 91

والحمد لله رب العالمين

